عدالة الصحابة

عثمان بن عفان مثالٌ

بقلم

د. عثمان محمد الخميس

بسمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

مقدمة:

إنَّ التَّاريخَ في حياةِ الأُمَمِ والشُّعُوبِ، يُشَكِّلُ عِمادَ وُجُودِها، ويُحَدِّدُ لَها مَنْهَجَها وحاضِرَها ومُستَقْبَلَها، وما مِنْ أُمَّةٍ تَسْعَى إلى الرِّيادَةِ والسُّؤْدُدِ إلا وقَدْ وجَبَ عليْها إحْكامُ الصِّلَةِ بَيْنَها وبَيْنَ ماضيها، لِتَستَمِدَّ منْهُ القُوَّةَ ومُقَوِّماتِ بناءِ حاضِرِها واستِشرافِ مُستَقبَلِها، وأُمَّةٌ مِثْلُ أُمَّةِ الإسْلامِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِها بِذلك، لِما يَحْمِلُهُ تاريخُها مِنْ أَمْجادٍ وبُطولاتٍ وانْتِصاراتٍ يَصْغُرُ عِنْدَهُ تاريخُ أيِّ أُمَّةٍ مِنَ الأُمَمِ، ولَكِنْ في ظِلِّ ضَعْفِ أُمَّتِنا في وقتِها الحاضِرِ بِما كَسَبَتْ أَيْدِي أَبْنائِها؛ سَلَّطَ اللهُ علَيْنا ورَثَةَ القِرَدَةِ والخَنازِيرِ، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ.

مَنْ يَهُنْ يَسْهُلِ الهَوانُ علَيهِ ما لِجُرْحٍ بِمَيِّتٍ إيلامُ[1]

فلا بُدَّ مِن العَودَةِ لِتاريخِ أُمَّتِنا المَجِيدِ المُشْرِقِ؛ كَيْ يَسْهُلَ علَيْنا تأَمُّلُ ذاتِنا، والإبصارُ مِن حَولِنا، وتلَمُّسُ الخُطَى لِمُستَقبَلِنا، وهذا لا يَتِمُّ إلا بِرُجُوعِنا وتَدَبُّرِنا لِتاريخِنا الصَّحِيحِ، ولا شَيءَ غَيْرَ الصَّحِيحِ، ولَوْ أَمْعَنَّا النَّظَرَ في تاريخِنا؛ لَوَجَدْنا أَنَّ أَنْصَعَ الحُقَبِ بَياضًا هي الحُقْبَةُ[2] الَّتي عاشَها رَسُولُ اللهِ ﷺ وأَصْحابُهُ، أَصْحابُهُ الَّذين حَمَلوا علَى عاتِقِهِم نَشْرَ رِسالَةِ الإسْلامِ، فَهُمْ صَفْوَةُ خَلْقِ اللهِ بَعْدَ الأنبياءِ عَلَيهِمُ السَّلامُ، وقَد اعتَرَى تاريخَ أُمَّتِنا كَثِيرٌ مِنَ التَّشْوِيهِ والدَّسِّ والتَّحْرِيفِ، بِسَبَبِ الفِرَقِ الَّتي ظَهَرَتْ في حاضِرَةِ الإسْلامِ؛ إذْ تُحاوِلُ كُلُّ فِرقَةٍ أَنْ تَضَعَ مِنْ شَأْنِ الأُخْرَى، وتَرْفَعَ مِنْ شَأْنِ ذاتِها، وبِذا حَدَثَتْ ثَغَراتٌ في تاريخِ العُظَماءِ، حتى باتَتِ الأُمَّةُ مَحْرُومَةً مِنْ أَغْزَرِ يَنابِيعِ قُوَّتِها، أَلا وهو الإيمانُ بِعَظَمَةِ ماضِيها، في حِينِ أَنَّها سَلِيلَةُ سَلَفٍ لم يَرَ التَّاريخُ سِيرَةً أَطْهَرَ ولا أَبْهَرَ ولا أَزْهَرَ مِنْ سِيرَتِهِم، فعَلى أَيدِي هؤلاءِ الأبْرارِ

---

(١) ديوان أبي الطيب المتنبي.

(٢) (الحَقب أو الحُقب): المدة الطويلة من الدهر و(الحقبة): المدة لا وقت لها، أو السنة انظر «لسان العرب» لابن منظور (٣/ ٢٥٣) مادة (حقب).

الأطْهارِ سَقَطَتْ أعظَمُ مَمْلَكَتينِ في ذلك الزَّمانِ وهما فارسُ والرومُ وتَحرَّرَت الشُّعوبُ على أيديهم مِنْ ذُلِّ العُبودِيَّة للبشَرِ إلى عِزِّ العُبودِيَّة لِرَبِّ الأرْباب، وذاقَتْ طَعْمَ الحُريَّة ولَذَّة العدْل، ونَحْنُ وإنْ كُنَّا نَلْهَجُ بِفَضائِلِ أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ؛ إلا أَنَّنا لا نَدَّعِي لَهُمُ العِصْمَةَ، فَما جَعَلَ الله ﷻ العِصْمَةَ إلا لأَنْبيائِهِ ومَلائِكَتِهِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ، ولكن ما تَحَمَّلَه أَصْحابُ رَسولِ الله ﷺ مِنَ الأَذَى والتَّنْكيلِ في سَبيلِ الإيمانِ بالله ورَسُولِه، والدَّعْوَةِ إلى الدِّينِ القَويمِ، وما بَذَلُوهُ مِنْ هِجْرَةِ الأَهْلِ والأَوْطانِ، وجِهادُهُمْ بِأَمْوالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ في سَبيلِ الله، يَجْعَلُ هذِهِ الأَخْطاءَ في جانِبِ هذِهِ الحَسَناتِ العَظيمَةِ كَحَبَّاتِ رَمْلٍ في جِبالٍ، وقَطَراتِ ماءٍ في عُبابٍ.

سَبَبُ اخْتيارِ المَوضوعِ:

إنَّ حُبِّي لأَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ ورجاءَ أنْ أُحْشَرَ معهم، وكَذا ما أراهُ وأَقْرَؤُهُ مِنْ هَجْمَةٍ شَرِسَةٍ لا خَلاقَ لها على هذا الجيلِ المُتَمَيِّزِ دَفَعَني للكِتابَةِ في هذا المَوضوعِ رَجاءَ أنْ أُسْدِيَ شيئًا ولَو يَسيرًا مِنَ المَعْروفِ لِتِلْكَ الكَوكَبَةِ المُبارَكَةِ من البَشَرِ، والهَدَفُ من هذهِ الدِّراسَةِ تَجْلِيَةُ الحَقيقَةِ لبعضِ ما حَدَثَ في خِلافَةِ عُثْمانَ بنِ عفَّانَ وبَيانُ المَكانَةِ الواجِبَةِ لأَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ عندَ المُسْلمين.

مَنْهَجُ البَحْثِ:

هذهِ الدِّراسَةِ قُسِّمَتْ إلى مُقَدِّمةٍ وبابَين وخاتِمةٍ.

أمَّا المُقَدِّمةُ فذكَرْتُ فيها أَهَمِيَّةَ المَوضوعِ، وسببَ اخْتياري له، ومَنْهَجي في هذه الدِّراسَةِ، وفي البابِ الأوَّلِ تناوَلْتُ مَوضوعَ عَدالةِ الصَّحابةِ مِنْ خِلالِ أَرْبَعَةِ مَباحِث:

- عَرَّفْتُ الصَّحابيَّ لُغَةً واصْطِلاحًا.
- عَرَّفْتُ العَدالَةَ لُغَةً واصْطِلاحًا.
- ذَكَرتُ الأدِلَّةَ على عَدالَةِ الصَّحابَةِ من الكِتابِ والسُّنَّةِ والإجْماعِ.
- الطَّعْنُ في عَدالَةِ الصَّحابَةِ وما يُرادُ منه.

وفي البابِ الثَّاني تناوَلْتُ خِلافَةَ أميرِ المُؤْمِنين عُثْمانَ بنِ عَفانٍ من خِلالِ تِسْعَةِ

مَباحِث، تناولتُ ما يأتي:

- تَرْجمةً مُخْتَصَرَةً لأميرِ المُؤمنينَ عُثْمانَ بنِ عَفانٍ.
- قِصَّةَ الشُّورَى ووصولِ أميرِ المُؤمنين عُثْمانَ للخِلافَةِ.
- أَهَمَّ الأحْداثِ في خِلافَتِه.
- أَهَمَّ ما ذُكِرَ من الطُّعونِ فيه، مع ذِكْرِ الجَوابِ عنها بما يَسَّرَ اللهُ تعالى، وذلك بالاعتمادِ على الصَّحيحِ من الأخْبارِ بحسبِ مَنهَجِ أئمةِ الحديثِ.
- بدايةَ الخُروجِ على أميرِ المُؤمنينَ عُثْمانَ وأسبابَ الفِتْنَةِ.
- استِشْهادَ أميرِ المُؤمنين عُثْمانَ.
- ذكرت خاتِمَةً بينت فيها نَتائجَ هذهِ الدِّراسةِ.

البَابُ الأول: عَدالَةُ الصَّحابَةِ ﷺ وفيه أربعةُ مَباحث:

المَبحثُ الأوَّلُ: تَعْرِيفُ الصَّحابِيِّ لُغَةً واصْطِلاحًا:

الصَّحابيُّ في اللُّغة: يُقالُ: استَصْحَبَ الرجُلَ أيْ دعاه إلى الصُّحْبَةِ ولازَمَهُ، وكُلُّ شيءٍ لازمَ شَيئاً فَقَدْ استَصْحَبَه(١).

الصَّحابيُّ في الاصطلاحِ: قال أبو بكر الباقلانيُّ: "لا خلافَ بينَ أهلِ اللُّغةِ في أنَّ القولَ صَحابيٌّ مُشْتَقٌّ مِنَ الصُّحْبَةِ، وأنَّه ليسَ بِمُشْتَقٍّ من قَدْرٍ منها مَخْصُوصٍ، بلْ هو جارٍ على كُلِّ مَنْ صَحِبَ غيرَه قليلاً كان أو كثيراً ..... يقالُ صحبت فُلاناً حولاً، ودهراً، وسنةً، وشهراً، ويوماً، وساعةً، فيوقِعُ اسْمَ المُصاحَبَةِ بقليلِ ما يَقَعُ منها وكثيرِه، وذلك يوجبُ في حُكْمِ اللُّغَةِ: إجراءَ هذا على مَنْ صَحِبَ سَيِّدَنا رسولَ الله ﷺ أيَّ قَدْرٍ مِنَ الوَقْتِ(٢).

قال الزركَشيُّ: ذَهَبَ الأكثَرونَ إلى أنَّ الصَّحابيَّ مِنْ اجتمَعَ مُؤْمِناً بمُحمدٍ ﷺ وَصَحِبَهُ ولو ساعةً، رَوى عنه أو لا، لأنَّ اللغةَ تَقْتَضي ذلك، وإنْ كانَ العُرْفُ

(١) لسان العرب ١/ ٥١٩، والقاموس المحيط ١/ ٩١، والصحاح للجوهري ١/ ١٦٢،

(٢) ينظر: الكفاية ص ١٠٠، وأسد الغابة ١/ ١١٩، ١٢٠.

يَقْتَضِي طُولَ الصُّحْبَةِ وكَثْرَتها..... وهُو ما ذَهَبَ إليه جُمْهورُ الأُصوليينَ، أمَّا عِنْدَ أصحابِ الحديثِ فيَتوسَّعُونَ في تَعْرِيفِهم لِشَرَفِ مَنزلةِ النبيِّ ﷺ[1].

قال ابنُ حَزْمٍ: " فأمَّا الصَّحابةُ ﷺ فَهُم كُلُّ مَنْ جالسَ النبيَّ ﷺ ولو ساعةً، وسمِعَ منه ولو كَلِمَةً فما فَوقَها، أو شاهَدَ منه عليه السلامُ أمراً يَعيه"[2].

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ: "وأَصَحُّ ما وَقَفْتُ عليه مِنْ ذلك أنَّ الصَّحابيَّ هو مَنْ لَقِيَ النبيَّ ﷺ مُؤْمناً به، ومات على الإسلامِ، ولَوْ تَخَلَّلَتْ رِدةٌ على الأَصَحِّ"[3].

وذهَبَ إليه الجُمْهورُ مِنَ الأُصُوليينَ، مِنْهُم الآمِديُّ في الإحْكامِ،[4] والشَّوكَانيُّ في إرشادِ الفُحُولِ.[5]

قال الحافظُ السَّخاويُّ: "والعَمَلُ عليه عِنْد المحدِّثينَ والأُصوليين".[6]

قال السُّبْكي: "والصَّحابيُّ هُوَ كُلُّ مَن رأى النبيَّ ﷺ مُسْلماً، وقيل: مَنْ طالَتْ مُجالستُه، والصحيحُ الأولُ، وذلك لِشَرَفِ الصُّحبةِ، وَعِظَمِ رُؤيةِ النبيِّ ﷺ، وذلك أنَّ رُؤيةَ الصَّالحين لها أَثَرٌ عَظيمٌ، فَكَيْفَ رُؤْيةُ سَيِّدِ الصَّالحين؟! فإذا رآهُ مُسْلِمٌ ولو لَحظَةً، انْطَبَعَ قَلْبُه على الاستقامةِ، لأنَّه بإسلامِه مُتَهيئٌ للقَبُولِ، فإذا قابَلَ ذلك النُّورَ العظيمَ، أَشْرَقَ عليه وظَهَرَ أَثَرُهُ في قَلبِه وعلى جَوارِحِه".[7]

المبْحثُ الثاني: تعريفُ العَدالةِ لُغَةً واصْطلاحاً:

العَدالةُ لُغَةً: العَدْلُ ضِدُّ الجَوْرِ، يُقال عَدَلَ عليه في القَضيَّةِ فهو عادلٌ، وبَسَطَ

(١) البحر المحيط في أصول الفقه ٤/ ٣٠١، ٣٤٩.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٥/ ٨٦.

(٣) (التعليقات البازية على نزهة النظر ١/ ٧٤)

(٤) الإحكام للآمدي ٢/ ٨٤، ٨٥.

(٥) إرشاد الفحول ١/ ٢٧٩، ٢٨٠.

(٦) ينظر: فتح المغيث للسخاوى ٣/ ٨٥.

(٧) الإبهاج في شرح المنهاج ١/ ١٥

الوالي عَدْلَه ومَعْدِلَتَه، ورجل عَدْلٌ، أي: رِضا ومُقْنِعٌ في الشهادةِ. والعَدالةُ وَصْفٌ بالمَصْدَرِ معناهُ ذو عَدْلٍ، قال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ الطلاق ٢، وتَعديلُ الشَّيءِ تَقْويمهُ، يُقال عَدَلْتهُ فاعْتَدَلَ، أي قَوَّمْتُه فاستقامَ.[1] ومنه قولهُ تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ البقرة: ١٤٣ أي عَدلاً فالوَسَطُ والعَدلُ بمعنى واحد.[2]

العَدالةُ اصْطلاحاً: تَرْجِعُ إلى معنى واحدٍ وهو أنَّها مَلَكَةٌ أي صِفَةٌ راسخةٌ في النَّفْسِ تَحْمِلُ صاحِبَها على مُلازمةِ التَّقْوى والمُروءةِ. والتَّقْوى ضابِطُها: امتثالُ المأموراتِ، واجْتِنابُ المنْهياتِ مِنَ الكَبائرِ ظاهراً وباطناً مِنْ شِرْكٍ أو فِسْقٍ أو بِدْعةٍ. والمروءةُ ضابِطُها: آدابٌ نَفسيَّةٌ تَحْمِلُ صاحِبَها على التَّحَلِّي بالفضائلِ، والتَّخَلِّي عن الرَّذائلِ، وتَرْجِعُ مَعْرفتها إلى العُرْفِ، وليس المرادُ بالعُرْفِ هنا سيرةُ مُطْلَقِ النَّاس بلْ الذين نَقْتَدي بهم، ولا تَتَحَقَّقُ العدالةُ في الرّاوي إلا إذا اتَّصَفَ بصفاتٍ خَمسٍ: الإسلامِ، والبلوغِ، والعقلِ، والسلامةِ من أسبابِ الفِسْقِ، والسلامةِ من خوارمِ المروءةِ.[3] وليسَ المقْصودُ مِن العَدْلِ أن يكونَ بَريئاً مِن كُلِّ ذَنْبٍ، وإنَّما المُرادُ أن يكونَ الغالبُ عليه التَدَيُّن، والتَّحَري في فِعْلِ الطاعاتِ.

قال الإمامُ الشافعي:" لو كانَ العَدْلُ مَن لا ذَنْبَ له لم نَجِدْ عَدلاً، ولو كان كُلُّ مُذْنِبٍ عَدلاً لم نَجِدْ مَجروحاً، ولكنَّ العَدْلَ مَنْ اجْتَنَبَ الكَبائرَ؛ وكانتْ مَحاسِنهُ أكثرَ من مَساوِيه"[4].

(١) ينظر: لسان العرب ١١/ ٤٣٠، والصحاح للجوهري ٥/ ١٧٦٠ - ١٧٦١، ومختار الصحاح ٤١٧، والقاموس المحيط ٤/ ١٣، والمصباح المنير ٢/ ٣٩٧.

(٢) الإحكام للآمدي ٢/ ٦٩.

(٣) ينظر: فتح المغيث للسخاوى ٣/ ٣١٥ - ٣١٧، وتوضيح الأفكار للصنعاني ٢/ ١١٤ - ١١٨، ١٥.

(٤) ينظر: الروض الباسم في الذب عن سنة أبى القاسم لابن الوزير اليماني ١/ ٢٨.

المبحثُ الثالثُ: الأدلَّة على عدالَة الصَّحابَة من القُرآنِ والسُّنَّة والإجماعِ:

أولا: الأدلَّة على عدالَة الصَّحابَة من القُرآنِ الكريم:

١- قال تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ آل عمران: ١١٠، وأوَّلُ مَن يَدخلُ في هذه الخَيْريَّة المُخاطَبون بهذه الآيَة مُباشرةً عند النزول، وذلك يَقْتَضي استقامَتَهُمْ في كُلِّ حال، وجَريانُ أحوالِهِمْ على الموافقَة دُونَ المخالفَة، ومِنَ البَعيد أنْ يَصِفَهُم اللهُ ﷻ بأنهم خيرُ أُمَّة ولا يكونوا أهْلَ عَدْلٍ واستقامة، وهَلْ الخيريةُ إلاَّ ذلك؟

٢- قال ﷻ: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ الفتح: ٢٩

٣- قالَ تعالى: ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾ الفتح: ١٨، فهذه شَهادَةٌ مِنَ اللهِ على صِدْقِ إيمانِ أُولَئِكَ القَومِ الَّذينَ بايَعُوا النَّبيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ بَيْعَةَ الرِّضْوانِ، وقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «لا يَدْخُلُ النَّارَ أحَدٌ بايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ إلا صاحِبَ الجَمَلِ الأحْمَرِ».(١) وكانَ مِنَ المُنافِقينَ الَّذينَ خَرَجُوا مَعَ النَّبيِّ ﷺ وقيل اسْمُه الجَدُّ بنُ قَيْسٍ.(٢)

٤- قالَ تَعالى: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ

(١) جامع الترمذي: رقم (٣٨٦٣)، وأصله في « صحيح مسلم »: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان ﷺ، حديث (٢٤٩٦).

(٢) على خلاف في ذلك هل هو الجد بن قيس أو غيره.

وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ ﴾ الحديد: ١٠، ومِصْداقُ هَذا قَولُ اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ الأنبياء: ١٠١ - ١٠٢

ثانيا: الأدلةُ على عَدالة الصَّحابة من السُّنَّة النبويَّة:

١- قال النَّبيُّ ﷺ: «لا تَسُبُّوا أصْحابِي، فوالَّذي نَفْسي بيَدِهِ لَوْ أنَّ أحَدَكُم أنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، ما بَلَغَ مُدَّ أحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ».(١)

٢- وقال ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ القِيامةِ فيقُولُ: لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ يارَبِّ، فيقُولُ اللهُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فيَقُولُ: نَعَمْ فيُقالُ لأُمَّةِ نُوحٍ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فيَقُولُونَ: ما أتانا مِنْ نَذِيرٍ، فيقُولُ اللهُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ أنَّكَ بَلَّغْتَ؟ فيقُولُ: مُحَمَّدٌ وأُمَّتُهُ، فيَشْهَدُونَ لِنُوحٍ عَلَيهِ الصلاةُ والسَّلامُ؛ قال النَّبيُّ ﷺ: وذلِكَ عِنْدَ قولِ اللهِ تباركَ وتَعالَى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ البقرة:١٤٣، ثُمَّ قال النَّبيُّ ﷺ مُفَسِّرًا هذه الآيَةَ: «الوَسَطُ: العَدْلُ».(٢)

٣- وقال ﷺ: "خيرُ النَّاسِ قَرني ثُم الذينَ يلُونَهم، ثُم الذينَ يلُونهم، ثم يَجيءُ قومٌ تَسْبِقُ شَهادَةُ أحَدِهِم يَمينَهُ ويَمينُهُ شَهادَتَهُ".(٣)

٤- وقال ﷺ: "النجومُ أَمَنَةٌ للسماءِ، فإذا ذهبتِ النجومُ أتى السماءَ ما تُوعِدُ، وأنا أَمَنَةٌ لأصْحابي فإذا ذهبتُ أتَى أصْحابِي ما يُوعدونَ، وأصْحابي أمنةٌ لأُمَّتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أُمتي ما يُوعَدُون".(٤)

ثالثاً: عدالةُ الصحابةِ في إجْماعِ الأُمَّة:

قال ابنُ عبدِ البرِّ: أجْمَعَ أهْلُ الحَقِّ مِنَ المُسلمينَ وهُم أهلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ على

(١) صحيح البخاري: فضائل الصحابة، باب قول النبي لو كنت متخذا خليلا حديث (٣٦٧٣).

(٢) صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب وكذلك جعلناكم أمة وسطا، حديث (٤٤٨٧).

(٣) أخرجه البخاري رقم ٣٦٥١، ومسلم رقم ٢٥٣٣

(٤) أخرجه مسلم رقم ٢٥٣١

أنَّهم كلَّهم عُدُولٌ.(١)

قال الخَطيبُ البَغدَاديُّ: «على أنَّهُ لَوْ لَمْ يَرِدْ منَ اللهِ ﷻ ورَسُولِهِ فِيهِمْ شَيءٌ ممَّا ذَكَرْنَاهُ (٢) لأَوْجَبَتِ الحالُ الَّتي كانُوا عليها منَ الهِجْرَةِ والجِهادِ والنُّصْرَةِ وبَذْلِ المُهَجِ والأَموالِ وقَتْلِ الآباءِ والأَولادِ والمُناصَحَةِ في الدِّينِ وقُوَّةِ الإيمانِ واليَقِينِ القَطْعَ على عدالَتِهِمْ والاعْتِقادَ على نزاهَتِهِمْ وأَنَّهُم أَفْضَلُ منَ المُعَدِّلِينَ والمُزَكِّينَ الَّذِينَ يَجِيئُونَ مِنْ بَعْدِهِمْ أَبَدَ الآبِدِينَ».(٣)

قال ابنُ الصَّلاحِ: "للصحابةِ بَأَسْرِهِم خصِّيصةٌ، وهي أَنَّه لا يُسْأَل عن عدالةِ أَحَدٍ مِنْهم، بل ذلكَ أَمْرٌ مَفروغٌ منه لِكُونِهم على الإطلاقِ مُعَدَّلِين بِنُصوصِ الكتابِ، والسنةِ، وإجماعِ مَنْ يُعْتَدُّ به في الإجماعِ منَ الأُمَّةِ".(٤)

قال الغزالي: "والذى عليه سَلَفُ الأُمَّةِ، وجماهيرُ الخَلْقِ، أَنَّ عَدالَتَهم مَعلومةٌ بتعديلِ اللهِ ﷻ إِيَّاهُم وثنائِه عليهم في كتابِه، فَهو مُعْتَقَدُنا فيهم، إلا أن يَثْبُتَ بطريقٍ قاطعٍ ارتكابُ واحدٍ لِفِسْقٍ مَع علمِه به، وذلك مما لا يَثْبُتُ فلا حاجةَ لهم إلى التَّعديلِ – ثم ذكر بعضَ ما دلَّ على عدالَتِهم من الكتابِ والسُّنَّةِ ثم قال–: فأيُّ تعديلٍ أَصَحُّ مِن تعديلِ علاَّمِ الغُيوبِ وتعديلِ رسولِه ﷺ؟ كيف ولو لم يَرِدْ الثناءُ لكان فيما اشْتُهِر وتواتَر مِن حالِهم في الهِجْرَةِ، والجهادِ، وبَذْلِ المُهَجِ، والأموالِ، وقتلِ الآباءِ والأهلِ، في موالاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، ونُصرتِه، كفايةٌ في القطعِ بعَدالَتِهم".(٥)

قال ابْنُ حَجَرٍ العَسْقَلانيُّ: اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ على أَنَّ الجَمِيعَ عُدُولٌ ولَم يُخالِفْ فِي ذلك إلا شُذُوذٌ منَ المُبْتَدِعَةِ.(٦)

---

(١) « الاستيعاب »(١/ ٨).

(٢) يقصد الأدلة التي ذكرها والتي تدل على عدالة الصحابة.

(٣) « الكفاية في علم الرواية »(ص ٩٦).

(٤) علوم الحديث ص ١٧٦.

(٥) المستصفى ١/ ١٦٤

(٦) « الإصابة »(١/ ١٧).

وكذا نَقَلَ العِراقيُّ، والجُوَينيُّ، وابنُ كثيرٍ، وغيرُهُم إجْماعَ المُسلمينَ على أَنَّ أَصْحابَ النَّبيِّ ﷺ كُلَّهُمْ عُدُولٌ.(١)

ولا بُدَّ منَ التَّنْبيهِ على أَمْرٍ مُهِمٍّ وهُوَ أَنَّهُ لا يَلْزَمُ منَ العَدالَةِ العِصْمَةُ، فَهُم بَشَرٌ، وقَدْ قال النَّبيُّ ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ»(٢) ولكن أَخْطاءهُمْ مَغْمُورَةٌ في بُحُورِ حَسَناتِهم.

قال الإمامُ مالكٌ في الذين يَقْدَحُون في الصَّحابةِ: إِنَّما هؤلاءِ أَقوامٌ أَرادوا القَدْحَ في النَّبيِّ ﷺ فلم يُمكنهم ذلك، فقَدَحُوا في أَصحابِه حتى يُقال: رجلُ سُوءٍ و لو كان رجلاً صالحاً لكان أَصحابُهُ صالحينَ.(٣)

المبْحثُ الرابعُ: الطَّعْنُ في عَدالةِ الصَّحابةِ، وفيهِ مَطْلبانِ:

المَطْلبُ الأوَّلُ: ماذا يُريدُ الطَّاعِنُونَ في أَصْحَابِ مُحمَّدٍ ﷺ؟

يُمكِنُنَا أَن نُقَسِّمَ الطَّاعِنينَ في أَصْحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: مَنْ يَطْعَنُ فِيهِمْ لِشُبْهَةٍ وقَعَتْ لَهُ.

القِسْمُ الثَّاني: مَنْ يَطْعَنُ فِيهِمْ حقدًا على الدِّين، لأَنَّهُمْ نَقَلَةُ هذا الدِّينِ،

وهذا هُو الخَطَرُ الحَقِيقِيُّ؛ لأَنَّ المُحَصِّلَةَ النِّهائِيَّةَ هي الطَّعْنُ في دِينِ اللهِ لِعَدَمِ الثِّقَةِ بِالنَّقَلَةِ. قال أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي: «إِذا رَأَيْتَ الرَّجُلَ ينتقص أحدًا من أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فاعْلَم أَنَّهُ زِنْدِيقٌ؛ وذلك أَنَّ القُرآنَ عِنْدَنا حَقٌّ والسُّنَّةَ عِنْدَنا حَقٌّ، وإِنَّما نَقَلَ لَنا القُرآنَ والسُّنَنَ أَصْحابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وهؤلاءِ يُرِيدُونَ أَن يَجْرَحُوا شُهُودَنا لِيُبْطِلُوا الكِتابَ والسُّنَّةَ، والجَرْحُ بِهِم أَوْلَى وهُمْ زَنادِقَةٌ».(٤)

---

(١) انظر تفصيل ذلك في: كتاب « صحابة رسول الله في الكتاب والسنة » الباب الرابع– مبحث: عدالة الصحابة.

(٢) « مسند أحمد »(٣/ ١٩٨).

(٣) الصارم المسلول (ص ٥٥٣).

(٤) الكفاية في علم الرواية (١/ ٤٩).

المَطْلبُ الثَّاني: حُجَجُ من طَعَنَ في عَدالَةِ الصَّحابَة:

أولا: ادعوا أن مِنَ الصَّحابَةِ مَنْ هو مُنافِقٌ بِنَصِّ القُرآنِ والسُّنَّة.

وهذا باطلٌ، والمُنافِقُونَ لَيْسُوا مِنَ الصَّحابَة، فَتَعْرِيفُ الصَّحابِيِّ هو: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وهو مُؤمِنٌ ومات على ذلك، والمُنافِقُونَ لَمْ يَلْقَوُا النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنِينَ ولا ماتُوا على الإيمانِ، فلا يَدْخُلُونَ تَحْتَ هذا التَّعْرِيف، ولا يجوزُ تَنْزِيلُ آياتِ المُنافِقِينَ على أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ.

ثانيا: وُقُوعُ المَعاصِي مِنْ بَعْضِ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ.

إن وُقُوعَ المَعصية من بعضهم لا يَضُرُّ بِعَدالَتِهِمْ، فلا يلزمُ من العدالةِ العِصمةُ وإلا لم نُعَدِّل أحدًا أبدًا، وإنَّما نَقُولُ: هُم عُدُولٌ وغَيْرُ مَعْصُومِينَ.

الخُلاصَةُ: على فَرضِ أَنَّ بَعْضَ المعاصي وقَعَتْ مِن بَعْضِ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ فَما المانِعُ مِن مَغْفِرَةِ اللهِ لَها؟

جوابٌ جَميلٌ: دَخَلَ المِسْوَرُ بنُ مَخْرَمَةَ على مُعاوِيَةَ، فقال مُعاوِيَةُ لِلمِسْوَرِ: ما تَنْقِمُ عَلَيَّ؟ فَذَكَرَ المِسْوَرُ أُمُورًا هي جَمِيعُ ما يَنْقِمُ عَلَيْه. فقال مُعاوِيَةُ: ومَعَ هذا يا مِسْوَرُ أَلَكَ سَيِّئاتٌ؟ قال: نَعَمْ. قال: أَتَرْجُو أن يَغْفِرَها اللهُ؟ قال: نَعَمْ. قال فما جَعَلَكَ أَرْجَى لِرَحْمَةِ اللهِ مِنِّي؟ وإِنِّي مَعَ ذلك واللهِ ما خُيِّرْتُ بَيْنَ اللهِ وبَيْنَ غَيْرِهِ إلا اخْتَرْتُ اللهَ على غَيْرِه، ووَاللهِ لما آلِيه مِنَ الجِهادِ وإِقامَةِ الحُدُودِ والأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِكَ، وإِنِّي على دِينٍ يَقْبَلُ مِنْ أَهْلِه الحَسَنات، ويَتَجاوَزُ عن السَّيِّئات، فما جَعَلَكَ أَرْجَى لِرَحْمَةِ اللهِ مِنِّي؟ قال المِسْوَرُ: فَخَصَمَنِي.(١)

(١) انظر: « مصنف عبد الرزاق » (٢٠٧١٧): باب من أذل السلطان.

الباب الثاني: خلافة عثمان بن عفان ﷺ وفيه تسعةُ مباحثُ:

المبحث الأول: ترجمةُ عُثْمانَ بنِ عفَّانَ ﷺ:

اسمُهُ ونَسَبُهُ: هو عُثمانُ بنُ عفَّانَ بنِ أَبي العاصِ بن أُميَّة بن عَبدِ شَمْسِ بنِ عَبدِ مَناف، فهو يَلْتَقِي مع النَّبِيِّ ﷺ في عَبدِ مَناف.

أُمُّه: أَرْوَى بِنتُ كُرَيزِ بنِ رَبِيعَةَ، وجَدَّتُهُ أُمُّ حَكِيمٍ بِنتُ عَبدِ المُطَّلِبِ عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ.(١)

لَقَبُهُ وكُنْيَتُهُ: لُقِّبَ بِذِي النُّورَين؛ لأَنَّهُ تَزَوَّجَ بِنتَ النَّبِيِّ ﷺ رُقَيَّةَ، فلَمَّا تُوُفِّيَتْ تَزَوَّجَ أُخْتَها أُمَّ كُلْثوم.(٢) وكُنْيَتُه: أَبُو عَبدِ اللهِ، وأَبُو عَمْرٍو(٣)

إسلامُه: أَسلَمَ عثمانُ قَبْلَ دخولِ رسولِ اللهِ ﷺ دارَ الأَرقَمِ، وكانت سِنُّهُ قدْ تجاوزت الثلاثين، عَرَضَ عليه أبو بكرٍ الإسلامَ.(٤)

هِجرتُه: هاجرَ عثمانُ إلى أرضِ الحبشةِ فارًا بدِينِهِ مع زوجتِهِ رقيةُ بنتُ رسول اللهِ ﷺ فكان أولَ مهاجرٍ إليها، وهاجرَ الهجرةَ الثانيةَ إلى المدينة(٥)

فَضْلُهُ: ١- عَنْ عَبدِ الرَّحْمنِ بنِ سَمُرَةَ قال: جاءَ عُثْمانُ إلى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينارٍ في ثَوْبِهِ حِينَ جَهَّزَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشَ العُسْرَةِ فصبَّها في حِجْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَلِّبُها وهو يَقولُ: «ما ضَرَّ ابنَ عَفَّانَ ما عَمِلَ بَعْدَ اليَومِ» يُرَدِّدُ ذلك مِرارًا.(٦)

٢- عَن أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قال: اسْتَفْتَحَ عُثْمانُ على النَّبِيِّ ﷺ فقال: «افتحْ

(١) « معرفة الصحابة » (١/ ٢٣٥).

(٢) « معرفة الصحابة » (٢/ ٢٤٥).

(٣) « الإصابة » (٢/ ٤٥٥).

(٤) عثمان بن عفان شخصيته وعصره - الصلابي (ص: ٢١).

(٥) عثمان بن عفان شخصيته وعصره - الصلابي (ص: ٢٤)

(٦) أخرجه أحمد في « المسند » (٥/ ٦٣)، وفيه كثير بن أبي كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة » وهو مجهول. وقد حسنه العلامة الألباني في « مشكاة المصابيح) (٦٠٦٤).

وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ على بَلْوَى تَكُونُ».[1]

٣- عَن أَنَسٍ ﷺ قال: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أُحُدًا ومَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمانُ فرَجَفَ، فقال: «أُسكُنْ أُحُد، فلَيْسَ عَلَيكَ إلا نَبِيٌّ، وصِدِّيقٌ، وشَهِيدانِ».[2]

المَبْحثُ الثاني: كيْفَ وصلَت الخلافةُ لعُثْمانَ بنِ عَفَّانٍ ﷺ، وقِصَّةُ الشُّورَى:

لمَّا طُعِنَ عُمَرُ ﷺ جَعَلَ الخِلافَةَ في ستَّةٍ هم: عُثْمانُ بنُ عَفَّانَ، عليُّ بنُ أبي طالبٍ، طَلْحَةُ بنُ عُبَيدِ اللهِ، الزُّبَيرُ بنُ العَوَّامِ، عَبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوفٍ، سَعدُ بنُ أبي وقَّاصٍ، ولَقَدْ ذَكَرَ البُخَارِيُّ قِصَّةً طَوِيلَةً في مَقْتَلِ عُمَرَ ﷺ وذكرَ فيها أَنَّهُ قِيلَ لِعُمَرَ ﷺ: أَوْصِ يا أَميرَ المُؤمنِينَ، استَخْلِفْ. قال: ما أَجِدُ أَحَقَّ بهذا الأَمْرِ مِنْ هؤلاءِ النَّفَرِ، أَوِ الرَّهْطِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وهو عَنهُمْ رَاضٍ، فسَمَّى عَلِيًّا، وعُثْمانَ، والزُّبَيرَ، وطَلْحَةَ، وسَعدًا، وعَبدَ الرَّحْمنِ بنَ عَوفٍ. وقال: «يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ ولَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ، فإِنْ أَصابَتِ الإمرَةُ سَعْدًا فهو ذاكَ، وإلا فلْيَستَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ ما أُمِّرَ، فإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ ولا خِيانَةٍ»[3]، فلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعُوا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فقال عَبدُ الرَّحْمنِ: «اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إلى ثَلاثَةٍ مِنْكُمْ». فقال الزُّبَيرُ: جَعَلْتُ أَمْرِي إلى عليٍّ[4] وقال طَلْحَةُ: جَعَلْتُ أَمْرِي إلى عُثْمانَ. وقال سَعْدٌ: جَعَلْتُ أَمْرِي إلى عَبدِ الرَّحْمنِ بنِ عَوفٍ، فقال عَبدُ الرَّحْمنِ: أَيُّكُما تَبَرَّأُ مِنَ الأَمْرِ فنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ، واللهُ عَلَيْهِ والإِسْلامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ في نَفْسِهِ، فأَسْكَتَ الشَّيْخانِ. فقال عَبدُ الرَّحْمنِ بنُ عَوفٍ:

(١) متفق عليه: « صحيح البخاري »، كتاب المناقب، باب مناقب عثمان، حديث (٣٦٩٥)، « صحيح مسلم »، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان بن عفان، حديث (٢٤٠٣).

(٢) متفق عليه: « صحيح البخاري »، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ « لو كنت متخذا خليلا » حديث (٣٦٧٥). وصحيح مسلم، كتاب فَضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير، من حديث أبي هريرة (٢٤١٧).

(٣) وكان عمر قد عزل سعد بن أبي وقاص عن الكوفة.

(٤) هذه الرواية تبين لنا حقيقة الأمر بصورة دامغة، وهي أن الزبير بن العوام لم يكن من مبغضي علي، كيف وهو ابن عمته صفية، وقد رشحه للخلافة كما هو ظاهر من هذه الرواية.

أَفَتَجْعَلونَهُ إِلَيَّ واللهُ عَلَيَّ أَنْ لا آلُو عَنْ أَفْضَلِكُما. قالا: نَعَمْ فأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهما فقال: لَكَ قَرابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ والقِدَمُ في الإِسْلامِ ما قَدْ عَلِمْتَ، فاللهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَّرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ، ولَئِنْ أَمَّرْتُ عُثْمانَ لَتَسْمَعَنَّ ولَتُطِيعَنَّ ثُمَّ خَلا بالآخَرِ فقال لَهُ مِثْلَ ذلكَ، فلَمَّا أَخَذَ المِيثاقَ قال: ارْفَعْ يَدَكَ يا عُثْمانُ فبايَعَهُ، وبايَعَ لَهُ عليٌّ، وولَجَ أَهْلُ الدَّارِ فبايَعُوهُ».[1] وهُناكَ تَفْصِيلاتٌ أُخْرَى في الصَّحِيحِ أَن عَبدَ الرَّحْمنِ بنَ عَوفٍ جَلَسَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ يَسْأَلُ المُهاجِرِينَ والأَنْصارَ حَتَّى قال ﷺ: «واللهِ ما تَرَكْتُ بَيْتًا مِنْ بُيُوتِ المُهاجِرِينَ والأَنْصارِ إلا وسَأَلْتُهُمْ فما رَأَيْتُهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمانَ أَحَدًا».[2]

عُثْمانُ أَحَقُّ بِالْخِلافَةِ: اجتَمَعَ النَّاسُ على عُثْمانَ وبايَعُوهُ، وهو أَفْضَلُ أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ أَبي بَكْرٍ، وعُمَرَ، لِحَدِيثِ ابنِ عُمَرَ قال: ما كُنَّا نَعْدِلُ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَبي بَكْرٍ أَحَدًا ثُمَّ عُمَرَ ثُمَّ عُثْمانَ ثُمَّ نَتْرُكُ بَقِيَّةَ أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا نُفاضِلُ بَيْنَهُمْ.[3]

وفي رِوايَةٍ أَنَّهُ قال: وكانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْمَعُنا ولا يُنْكِرُهُ.[4]

قال عَبدُ اللهِ بنُ مَسْعُودٍ عَنْ بَيْعَةِ عُثْمانَ: ولَيْنا أَعْلاها ذَا فَوقٍ.[5]

قال أَيُّوبُ بنُ أَبي تَمِيمَةَ السَّخْتِيانِيُّ، وأَحمَدُ والدَّارَقُطْنِيُّ: مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا على عُثْمانَ فَقَدْ أَزْرَى بالمُهاجِرِينَ والأَنْصارِ[6].

وبُوْيِعَ عُثْمانُ بنُ عَفَّانَ بِالخِلافَةِ بَيْعَةً عامَّةً. قال أَحمَدُ: «ما كانَ في القَوْمِ أَوْكَدَ

(١) « صحيح البخاري »، كتاب فضائل الصحابة، باب قصة البيعة، حديث (٣٧٠٠).

(٢) « صحيح البخاري »، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس، حديث (٧٢٠٧).

(٣) « صحيح البخاري »، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عثمان، حديث (٣٦٩٧).

(٤) « المعجم الكبير» للطبراني (١٢/ ١٣١٣٢)، و«السنة» للخلال(ص ٣٩٨) و« السنة » لان أبي عاصم (٥٥٣) وقال محققه الألباني « إسناده صحيح».

(٥) « السنة » للخلال (ص ٣٢٠).

(٦) حاشية (مجموع فتاوى ابن تيمية ٤/ ٢٦٧)

بَيْعَةٍ مِنْ عُثمانَ كانَتْ بِإجْماعِهِم».[1]

المَبحَثُ الثَّالث: الفُتوحاتُ وأهمُّ الأحداثِ والأعمالِ في خلافَةِ عُثمان:

أولاً: الفتوحات: لَقَدْ كانَ عَهدُ عُثمانَ مَلِيئًا بالفُتُوحاتِ، واستَمرَّتْ لِمُدَّةِ عشرةِ أعْوامٍ، وتَمَّ خِلالَ هذه السَّنواتِ نَشْرُ بِساطِ الدَّوْلَةِ الإسْلامِيَّةِ، ففيها غَزا مُعاوِيَةُ قُبْرُصَ، وكانَ عُمَرُ قَدْ مَنَعَ الغَزوَ عَنْ طَرِيقِ البَحْرِ وأَذِنَ عُثمانُ به، وفُتِحَتْ أَذْرَبِيجانُ، وإرْمِينِيَةُ، وكابُلُ، وسِجِستانُ، وغَيْرُها كَثِيرٌ، وغَزْوُ إفْرِيقِيَةَ سَنَةَ ٢٧ هـ[2]، وقْعَةُ جَرْجِيرَ والبَرْبرِ معَ المُسْلِمِينَ ٢٧ هـ[3]، وفي خِلافَتِه كانَتِ الغَزْوَةُ العَظِيمَةُ «ذاتُ الصَّوارِي» سَنَةَ ٣١ هـ[4]

ثانياً: أهم الأحداث: توسِعَةُ المسجِدِ الحَرامِ[5]، توسِعَةُ المسجِدِ النَّبَوِيِّ[6][7]، بِناءُ أوَّلِ أُسْطُولٍ بَحْرِيٍّ[8]، جَمْعُ القُرآنِ مَرَّةً ثانِيَةً.

المَبحَثُ الرَّابِعُ: أهمُّ الطَّعونِ على الخليفةِ الرَّاشدِ عُثمانَ ﷺ:

من تَدَبَّرَ في الطَّعونِ التي وُجِّهَت للخَليفةِ الرَّاشدِ عُثمانَ بنِ عفانٍ لوَجَدَها مِثالا واضِحًا للتَّجَنِّي على أصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ، ولِذا سَأتَطَرَّقُ إلى أهَمِّ ما وُجِّهَ له من الطَّعونِ وأُجيبُ عنها بما تَيَسَّرَ مع التِزامِ مَنْهجِ المُحدِّثين في التَّثَبُّتِ من الرِّواياتِ، وسأبْدأ بمُقَدمةٍ أسوقُ فيها تَرجمةً لعُثمانَ بنِ عفانٍ ثمَّ أتَطَرَّقُ فيها لأهَمِّ الطَّعونِ التي

(١) « السنة » للخلال (ص ٣٢٠).

(٢) « البداية والنهاية » (٧/ ١٥٧).

(٣) « البداية والنهاية » أحداث سنة سبع وعشرين وقعة جرير والبربر. وانظر: « تاريخ خليفة بن خياط » (١/ ٣٤).

(٤) « البداية والنهاية » أحداث سنة ٣١ هـ.

(٥) خليفة بن الخياط: تاريخه، ص ١٥٩، الذهبي: تاريخ الخلفاء، ص ٣١٥.

(٦) السمهودي: خلاصة الوفاء، ص ٢٦٠ ـ ٣٦١.

(٧) السمهوري: خلاصة ا لوفاء، ص ٢٦٣

(٨) الطبري: تاريخ الأمم، جـ ٤، ص ٢٥٩.

وُجِّهت ثمَّ أُجيبُ عنها.

المآخِذُ الَّتي أُخِذَتْ عَلَى حُكْمِ عُثْمَانَ أُجْمِلُهَا ثُمَّ أُفَصِّلُهَا، وهي ما يأتي: تَولِيَةُ أقارِبِه، الزِّيادَةُ في الحِمَى، الإتْمامُ في السَّفَرِ، زِيادَةُ الأذانِ الثَّاني يَوْمَ الجُمُعَةِ، نَفْيُ أَبي ذَرٍّ إلى الرَّبَذَةِ[1]، ردُّ عُثْمانَ الحَكَمَ، وقَدْ نَفاهُ النَّبيُّ ﷺ، إحْراقُ المَصاحِفِ وجَمْعُ النَّاسِ عَلَى مُصْحَفٍ واحِدٍ، الغِيابُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، الغِيابُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوانِ، الفِرارُ مِنَ المَعْرَكَةِ يَوْمَ أُحُدٍ. وتَفْصِيلُ هذه الأُمُورِ فيما يأْتي:

١- **ولَّى أقارِبَهُ:** أَقارِبُ عُثْمانَ الَّذينَ ولَّاهُم هم: مُعاوِيَةُ بنُ أبي سُفيان، عَبْدُ اللهِ ابنُ سَعْدِ بنِ أَبي السَّرْحِ، الوَلِيدُ بنُ عُقْبَةَ، سَعِيدُ بنُ العاصِ، عَبْدُ اللهِ بنُ عامِرٍ، أمَّا باقِي وُلاةِ عُثْمانَ ﷺ فهم: أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، القَعْقاعُ بنُ عَمْرٍو، جابِرٌ المُزَنِيُّ، حَبِيبُ بنُ مَسْلَمَةَ، عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ خالِدِ بنِ الوَلِيدِ، أَبُو الأَعْوَرِ السُّلَمِيُّ، حَكِيمُ بنُ سَلامَةَ، الأَشْعَثُ بنُ قَيْسٍ، جَرِيرُ بنُ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيُّ، عُتَيْبَةُ بنُ النَّهاسِ، مالِكُ بنُ حَبِيبٍ، النُّسَيْرُ العِجلِيُّ، السَّائِبُ بنُ الأَقْرَعِ، سَعِيدُ بنُ قَيْسٍ، سَلْمانُ بنُ رَبِيعَةَ، خُنَيْسُ بنُ خُبَيْشٍ [2]، وبِنَظْرَةٍ سَرِيعَةٍ نَجِدُ أَنَّ عَدَدَ الوُلاةِ مِنْ أَقارِبِ عُثْمانَ أَقَلُّ بِكَثِيرٍ مِنْ غَيْرِهِمْ، وكانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوَلِّي من بَنِي أُمَيَّةَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ.

قال شَيْخُ الإسْلامِ ابن تَيْمِيَّةَ: «لا نعرفُ قَبِيلَةً مِنْ قَبائِلِ قُرَيْشٍ فِيها عُمَّالٌ لرَسُولِ اللهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ؛ لأَنَّهم كانُوا كَثِيرين، وفيهم شَرَفٌ وسُؤْدُدٌ»[3].

والوُلاةُ الَّذينَ ولَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهم هُمْ عَتَّابُ بنُ أُسَيْدٍ، أَبُو سُفْيانَ بنُ حَرْبٍ، خالِدِ بن سَعِيدٍ، عُثْمان بن سَعِيدٍ، أَبانُ بنُ سَعِيدٍ، هؤُلاءِ خَمْسَةٌ كعَدَدِ الَّذينَ ولَّاهُمْ عُثْمان ﷺ، وكان عُثْمانُ ﷺ قَدْ ولَّى الوَلِيدَ بنَ عُقْبَةَ ثُمَّ عَزَلَهُ، ولَمْ يُتَوَفَّ عُثْمانُ إلَّا وقَدْ عَزَلَ أَيْضًا

(١) « الربذة »: تبعد عن المدينة مسيرة ثلاثة أيام على طريق مكة « معجم البلدان »(٣/ ٢٤).

(٢) (مرجع)

(٣) « منهاج السنة »(٦/ ١٩٢).

سَعيدَ بنَ العاصِ،[1] فعندَما تُوُفِّيَ عُثمانُ لَمْ يَكُنْ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ مِنَ الوُلَاةِ إلَّا ثَلاثَةٌ.[2] ثُمَّ يُقالُ كذلكَ: إنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ ﷺ ولَّى أقاربَهُ[3] فإذَا كانَتْ تَوْلِيَةُ عُثمانَ لِأقاربِهِ تُعَدُّ مَطْعَنًا عَلَيْهِ، فكذلكَ تَوْلِيَةُ عليٍّ لِأقاربِهِ لابُدَّ أنْ تَكُونَ مَطْعَنًا عليْهِ، وإنْ لَم تكنْ مَطْعَنًا على عليٍّ فَلَيْسَتْ بِمَطْعَنٍ على عُثمانَ، والَّذي يُنْكِرُ على عُثمانَ ﷺ بَيْنَ أمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

أحَدُهُمَا: أن يَدَّعِي أنَّ عُثمانَ ﷺ ولَّاهُمْ مُحاباةً لَهُمْ، ولمْ يكُونُوا أهْلًا للوِلايَةِ.

والآخر: أنْ يقُولَ إنَّ عُثمانَ كان يَظُنُّ أنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الوِلايَةَ، والأصلُ إحْسانُ الظَّنِّ في أمْثالِ عُثمانَ ﷺ، ثُمَّ بَعْدَ ذلكَ كُلِّهِ نَنْظرُ في سِيَرِهِم.

شَهاداتُ أهْلِ العِلْمِ في أُولَئكَ الوُلاةِ:

الأوَّلُ: مُعاوِيَةُ بنُ أبي سُفْيانَ ﷺ: لا يَخْتَلِفُ أحَدٌ مِنَ المُسْلِمِينَ في أنَّ مُعاوِيَةَ كان مِنْ خيرِ الوُلاةِ، وكان أهْلُ الشَّامِ يُحِبُّونَهُ، وكانَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ قَدْ ولَّاهُ عليْها، والَّذي فَعَلَه عُثمانُ أنَّهُ أبْقاهُ على تِلْكَ الوِلايَةِ، وزادَهُ ولاياتٍ أُخْرَى، ثُمَّ هو كاتِبٌ للوَحْيِ زَمَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وكانَ مِنْ خَيْرِ الوُلاةِ، وقَدْ قال النَّبِيُّ ﷺ: «خِيارُ أئِمَّتِكُمْ مَنْ تُحِبُّونَهُمْ ويُحِبُّونَكُمْ، وتُصَلُّونَ عليْهِمْ ويُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ»[4]

الثَّاني: عَبْدُ اللهِ بنُ سَعْدِ بنِ أبي السَّرْحِ ﷺ: كان مِنْ أصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ ارْتَدَّ، ثُمَّ تابَ وجاء به عُثمانُ فقال: يا رَسُولَ اللهِ بايِعْهُ، فإنَّهُ جاءَ تائِبًا، فلَم يُبايِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ الثَّانِيَةَ والثَّالِثَةَ، فَمَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ فَبايَعَهُ،[5] فرَجَعَ عَمَّا

(١) « تاريخ الطبري » (٣/ ٤٤٥).

(٢) « تاريخ الطبري » (٣/ ٤٤٥).

(٣) ولى: عبد الله وعبيد الله وقثم وتمام أبناء العباس، وربيبه محمد بن أبي بكر وعبد الرحمن بن هبيرة ابن أخته أم هانئ. « تاريخ خليفة بن خياط » (ص. ٢٠٠- ٢٠١).

(٤) « صحيح مسلم » كتاب الإمارة: باب خيار الأئمة وشرارهم حديث (١٨٥٥).

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب الحكم في من ارتد (٤٣٥٩).

كانَ علَيْهِ وتابَ، وكانَ مِنْ خَيْرِ الوُلاةِ، وهو الَّذي فَتَحَ إفْرِيقِيَةَ.

قال الذَّهَبِيُّ: «لَمْ يَتَعَدَّ، ولا فعَلَ ما يُنْقَمُ عليْهِ بَعْدَ أن أسْلَمَ عامَ الفَتْحِ، وكانَ أحَدَ عُقَلاءِ الرِّجالِ وأجْوادِهِمْ».[1] والفُتُوحاتُ في إفْرِيقِيَةَ جُلُّها كانَتْ على يَدِهِ.

الثَّالثُ: سَعِيدُ بنُ العاصِ ﷺ: قال الذَّهَبِيُّ: «كانَ أميرًا شريفًا جَوادًا، مَمْدُوحًا، حَلِيمًا، وَقُورًا، ذَا حَزْمٍ وعَقْلٍ يَصْلُحُ للخِلافَةِ».[2]

الرَّابِعُ: عَبْدُ اللهِ بنُ عامِرِ بنِ كُرَيْزٍ ﷺ: هو الَّذي فَتَحَ بِلادَ كِسْرَى وخُراسانَ، وانْتَهَتْ دَوْلَةُ فارِسَ في زَمَنِ عُثمانَ على يَدِهِ، وفَتَحَ سَجِسْتانَ وكِرْمانَ وغَيْرَهُمَا، قال عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: «كان مِنْ كِبارِ مُلُوكِ العَرَبِ وشُجْعانِهِمْ وأجْوادِهِمْ».[3]

الخامِسُ: الوَلِيدُ بنُ عُقْبَةَ ﷺ: ذُكِرَ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ حَبِيبُ بنُ مَسْلَمَةَ وجِهادُهُ، وما كانَ مِنْ فُتُوحاتِهِ فقال: لَوْ أدْرَكْتُمُ الوَلِيدَ، وغَزْوَهُ وإمارَتَهُ![4] وقَدْ بَقِيَ أميرًا على الكُوفَةِ خَمْسَ سِنِينَ لَيْسَ على بَيْتِهِ بابٌ، وكانَ النَّاسُ يُحِبُّونَهُ، ولَكِنَّهُم أهْلُ الكُوفَةِ كما يُقالُ، وقَدْ نُقِمَ على الوَلِيدِ بن عُقْبَةَ أمْرانِ اثْنانِ:

الأوَّلُ: قالُوا: نَزَلَ فيهِ قَوْلُ اللهِ تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ الحجرات: ٦، على المَشْهُورِ في كُتُبِ التَّفْسِيرِ أنَّ هذه الآيَةَ نَزَلَتْ عِنْدَما أرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ الوَلِيدَ لِيَجْبِيَ صَدَقاتِ بَنِي المُصْطَلِقِ، فلَـمَّا انْطَلَقَ وجَدَهُمْ قَدْ قَدِمُوا عليْهِ فخافَ ورَجَعَ إلى النَّبِيِّ ﷺ، وقال: إنَّهُم أرادُوا قَتْلِي، فغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ، وأرْسَلَ خالِدَ بنَ الوَلِيدِ، ثُمَّ أمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بالتَّثَبُّتِ مِنَ الأمْرِ لمَّا نزَلَت آيةُ الحُجُراتِ، فلَمَّا تَبَيَّنَ الأمْرَ قالُوا: لَمْ نَأْتِ لِنُقاتِلَ، وإنَّما جِئْنا بِصَدَقاتِنا لَمَّا تَأَخَّرَ علَيْنا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

(١) « سير أعلام النبلاء » (٣/ ٣٤).

(٢) « سير أعلام النبلاء » (٣/ ٤٤٥).

(٣) « سير أعلام النبلاء » (٣/ ٢١).

(٤) تاريخ الطبري سنة ٣٠ هـ (٢/ ٦١٠).

الثَّاني: قالُوا: كانَ يُصلِّي الفَجْرَ وهو سكْرانُ، وصلَّى بِهِمُ الفَجْرَ أَربَعَ ركَعاتٍ ثُمَّ قال: أَزِيدُكُمْ؟ فقالُوا: أَنْتَ مُنْذُ اليَوْمِ في زِيادَةٍ، فجَلَدَه عُثْمانُ حَدَّ الخَمْرِ.(١)

أَمَّا الأَمْرُ الأَوَّلُ: فهو المَشْهورُ عِنْدَ أَهْلِ التَّفْسيرِ(٢) أَنَّ الوَلِيدَ هو الَّذي نزَلَتْ فِيهِ هذه الآيَةُ ولَكِنْ لا يَلْزمُ أَن يكُونَ فاسِقًا؛ لأَنَّ اللهَ إِنَّما أَعْطَى حُكْمًا عامًّا لِكُلِّ مَنْ جاءَ بِخَبرٍ، وإِن كانَ اللهُ سَمَّاهُ فاسِقًا فلا يَعْنِي هذا أَنْ يَظَلَّ فاسِقًا وإِنْ تابَ، فاللهُ تَبارَكَ وتَعالَى قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾ النور: ٤ - ٥ ولَوْ فرَضْنا أَنَّ هذه الآيَةَ نزَلَتْ في الوَلِيدِ بنِ عُقْبَةَ، أَلَيْسَتْ لَهُ تَوبَةً؟!

أَمَّا شُرْبُهُ الخَمْرَ، فقد خَرَجَ اثْنانِ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ إِلى عُثْمانَ في المَدِينَةِ وقالا: إِن الوَلِيدَ صلَّى بِنا الفَجْرَ وهو سكْرانُ، قال أَحَدُهُما: رَأَيْتُهُ سكْرانَ. وقال الآخرُ: رأَيْتُهُ يَتَقَيَّأُها. فقال عُثْمانُ: ما تَقَيَّأَها إِلَّا بَعْدَ أَن شَرِبها، فأَمَرَ عُثْمانُ بِجلْدِه، ثُمَّ عزَلَهُ عنِ الكُوفَةِ، وشَكَّكَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ في شَهادَةِ الشَّاهِدَيْنِ، لا في صِحَّةِ القِصَّةِ،(٣) وإِنْ ثَبَتَتْ فهذه لَيْسَتْ بِمَطْعَنٍ على عُثْمانَ، بلْ مَنْقَبَةٌ لَهُ ﷺ، فقَدْ عزَلَ وجلَدَ قَرِيبَهُ ووالِيَهُ ولَمْ يُحابِهِ، وقَدْ وقَعَ في زَمَنِ عُمَرَ ﷺ شَيءٌ مِنْ هذا حِينَ شَرِبَ ابنُ مَظْعُونٍ الخَمْرَ وتَأَوَّلَ قولَ اللهِ: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾ المائدة: ٩٣، فبَيَّنَ لَهُ عُمَرُ الصَّوابَ، ثُمَّ عزَلَهُ ﷺ، فهؤُلاءِ هُمْ وُلاةُ عُثْمانَ، الوحيدُ الَّذي يُمكِنُ أَن يُطْعَنَ فِيهِ هو الوَلِيدُ، ولَيْسَ فِيهِ مَطْعَنٌ على عُثْمانَ.

٢- الزِّيادَةُ في الحِمَى(٤): كان لِرسولِ اللهِ ﷺ حِمًى وقال: «إِنَّما الحِمَى حِمَى اللهِ

(١) « صحيح مسلم »، كتاب الحدود، باب حد الخمر، حديث (١٧٠٧).
(٢) أحمد(٤/ ٢٧٩).
(٣) وانظر العواصم من القواصم بتحقيق محب الدين الخطيب (ص ١٠٧-١٠٨) الحاشية.
(٤) وهي: تحويط المكان حتى لا يدخله أحد.

ورَسُولِه».(١) وقَدْ جعَلَ عُمَرُ حِمىً لإِبلِ الصَّدَقَةِ، لا يرْعَى فِيها غيرُها، وفي خِلافَةِ عُثْمانُ كثُرَت الصَّدَقاتُ فوسَّعَ الحِمَى، فنَقَمُوا عَلَيْهِ ذلِكَ حَتَّى قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ ما حَمَيْتَ مِنَ الحِمَى، آللهُ أَذِنَ لكَ أَم عَلَى اللهِ تَفْتَرِي؟ فقال ﷺ: إِنَّ عُمَرَ حَمَى الحِمَى قَبْلِي لإِبلِ الصَّدَقَةِ فلمَّا ولِيتُ زادَتْ إِبلُ الصَّدَقَةِ فزِدْتُ في الحِمَى.(٢)

٣- الإِتْمامُ في السَّفَرِ: صلَّى رسُولُ اللهِ ﷺ في السَّفرِ ركعَتَين، وصلَّى أَبو بَكْرٍ ركعَتَين،وكذا عُمَرُ، وصلَّى عُثْمانُ صَدْرًا مِنْ خِلافَتِهِ ركعَتَينِ ثُمَّ أَتَمَّ في السَّفَرِ. والجَوابُ: هذه مَسْأَلَةٌ فِقْهِيَّةٌ اجتِهادِيَّةٌ، وأَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ علَى أَنَّ القَصْرَ في الصَّلاةِ سُنَّةٌ مُسْتَحَبَّةٌ(٣)، فإِذا كانَ عُثْمانُ فعَلَ شَيْئًا فهو أَنَّهُ تَرَكَ المُسْتَحَبَّ، وفعَلَ الجائِزَ، أَو تَرَكَ الرُّخْصَةَ وفعَلَ العَزِيمَةَ، أَمَّا لماذا أَتَمَّ عُثْمانُ؟ فقَدْ قِيلَ لِأَحَدِ أَمرَين:

- لأَنَّهُ تَزوَّجَ في مكَّةَ فكانَ يَرَى أَنَّهُ في بَلَدِهِ ولذلِكَ أَتَمَّ هُناكَ.
- إِنَّهُ خَشِيَ أَن يُفْتَنَ الأَعْرابُ ويَرْجِعُوا إِلى بِلادِهِمْ فيَقْصرُونَ الصَّلاةَ هناكَ، فأَتَمَّ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ أَصلَ الصَّلاةِ أَرْبَعُ ركعاتٍ. ولمَّا أَتَمَّت عائِشَةُ في السَّفَرِ قالُوا لِعُرْوَةَ ابنِ أُخْتِها: ماذا أَرادَتْ عائِشَةُ؟ قال: تَأَوَّلَتْ كما تَأَوَّلَ عُثْمانُ ﷺ.

٤- زادَ الأَذانَ الثَّانِيَ يَومَ الجُمُعَةِ: قال النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وسُنَّةِ الخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ مِن بَعْدِي».(٤) وهذه الزِّيادَةُ مِنْ سُنَّتِهم، ولا شَكَّ أَنَّ عُثْمانَ مِنهم، ورَأَى مَصْلَحَةً في أَن يُزادَ هذا الأَذانُ لِتَنْبِيهِ النَّاسِ عَنْ قُرْبِ وقْتِ الصَّلاةِ بَعْدَ أَن اتَّسَعَتْ رُقْعَةُ المَدِينَةِ، فاجْتَهَدَ في هذا ووافَقَهُ الصَّحابَةِ، واسْتَمَرَّ العَمَلُ بِهِ، لَمْ يُخالِفْهُ أَحَدٌ لا

(١) « صحيح البخاري ». كتاب المساقات: باب لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ حديث (٢٣٧٠).
(٢) أخرجه أحمد في « فضائل الصحابة » (١/ ٤٧٠ رقم ٧٦٥) بسند صحيح.
(٣) به قال مالك والشافعي والأوزاعي وأحمد. « المغني » (٢/ ٥٤).
(٤) « سنن أبي داود »: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، حديث (٤٦٠٧)، « سنن الترمذي »: كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة، حديث (٢٦٧٦).

في زَمَنِ عليٍّ ولا زَمَنَ بَنِي أُمَيَّةَ ولا بَنِي العبَّاسِ، إلى يَوْمِنا هذا، ثُمَّ لَهُ أَصلٌ في الشَّرْعِ، وهو الأَذانُ الأَوَّلُ في الفَجْرِ، فلَعَلَّ عُثْمانَ قاسَ هذا عليْهِ.

٥- **نَفْيُ أَبِي ذَرٍّ إلى الرَّبَذَةِ:** الرِّوايَةُ الَّتي عِنْد الطَّبَرِيِّ وغيْرِهِ مِنْ طريقِ سَيْفِ بنِ عُمَرَ أَنَّ مُعاوِيَةَ وقَعَ بَيْنَهُ وبَيْنَ أَبِي ذَرٍّ كلامٌ فأَرْسَلَ إلى عُثْمانَ أَنَّ أَبا ذَرٍّ قَدْ أَفْسَدَ النَّاسَ علَيْنا، فقال لَهُ عُثْمانُ:أَرْسِلْهُ إليَّ، فأَرْسَلَه مُعاوِيَةُ إلى عُثْمانَ،فأَنَبَهُ عُثْمانُ ثُمَّ خَرَجَ إلى الرَّبَذَةِ.(١)

وأَخْرَجَ البُخارِيُّ عَنْ زَيْدِ بنِ وَهْبٍ قال: مَرَرْتُ بالرَّبَذَةِ، فإذا أَنا بِأَبِي ذَرٍّ قُلْتُ: ما أَنْزَلَكَ هذا المَنْزِلَ؟ قال: كُنْتُ بِالشَّامِ فاخْتَلَفْتُ أَنا ومُعاوِيَةُ في الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضَّةَ، فقالَ مُعَاوِيَةُ: نَزَلَتْ في أَهْلِ الكِتابِ، وقُلْتُ أَنا: نَزَلَتْ فِينا وفِيهِم(٢) وكانَ بَيْنِي وبَيْنَهُ في ذلكَ، فكَتَبَ إلى عُثْمانَ يَشْكُونِي أَنِّي أَتَكَلَّمُ في هذه المَسائِلِ وأُثِيرُ النَّاسَ، فكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمانُ أَن أَقْدِم المَدِينَةَ. فقَدِمتُها، فكَثُرَ عليَّ النَّاسُ حَتَّى كأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذلكَ، فذَكَرْتُ ذلكَ لِعُثْمانَ، فقال عُثْمانُ: إِنْ شِئْتَ تَنَحَّيْتَ فكُنْتَ قَرِيبًا، فذاكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هذا المَنْزِلَ، ولَوْ أَمَّرُوا عليَّ حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وأَطَعْتُ.(٣) فعُثْمانُ لَمْ يَطْرُدْ أَبا ذَرٍّ، وورَدَ أَنَّهُ لَـمَّا خَرَجَ إلى الرَّبَذَةِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إذا بَلَغَ البِناءُ سَلْعًا فاخْرُجْ مِنْها».(٤)

(١) « تاريخ الطبري » (٣/ ٣٣٥).

(٢) مذهب أبي ذر في مسألة الذهب والفضة معلوم، إذ أنه لا يرى أن يبقي الإنسان عنده شيئا فوق حاجته، وخالفه جماهير الصحابة، والمسألة الآن فيها شبه إجماع بين المسلمين، بأنه يجوز للإنسان أن يكون عنده ما شاء من الذهب والفضة إذا أخرج زكاتها، ولذلك بوب البخاري: (باب: ما أخرج زكاته فليس بكنز)، وذكر هذه الرواية في ذلك الباب. وهذا هو المشهور عن عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة. المهم في هذا أن مذهب أبي ذر: أن الإنسان لا بد له أن يتصدق بكل ما زاد عن حاجته ولا يجوز له أن يبقي عنده ذهبا ولا فضة زيادة على حاجته وإن كان قد أخرج زكاتها وخالفه في هذا معاوية رضي الله عنهما.

(٣) « صحيح البخاري »، كتاب الزكاة. باب ما أدى زكاته فليس بكنز، حديث (١٤٠٦).

(٤) « الطبقات » لابن سعد (٤/ ٢٢٦).

٦- **رَدَّ الحكَمَ وقَدْ نَفاهُ الرَّسُولُ ﷺ:** والرَدُّ عليْهَا مِنْ ثَلاثَةِ أَوْجُه:

أَوَّلًا: أَنَّها لَمْ تَثْبُتْ ولا تُعْرَفُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

ثانيًا: الحكَمُ كانَ مِنْ مُسْلِمَةِ الفَتْحِ، وكانَ مِنَ الطُّلَقاءِ، والطُّلَقاءُ مَسْكَنُهُمْ مَكَّةُ ولَمْ يَسكنوا المَدِينَةَ، فكَيْفَ يَنْفِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ، وهو لَيْسَ مِنْ أَهْلِها أَصْلًا.

ثالثًا: النَّفْيُ المَعْلُومُ في شَرِيعَتِنا أَقْصاهُ سَنَةٌ لِلزَّانِي غَيْرِ المُحْصَنِ، ولَمْ يُعْلَمْ في شَرْعِ اللهِ أَنَّ هُناكَ نَفْيًا مَدَى الحَياةِ، وأَيُّ ذَنْبٍ هذا الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ الإِنْسانُ أَن يُنفَى مَدَى الحَياةِ؟ فالنَّفْيُ عُقُوبَةٌ تَعْزِيرِيَّةٌ، فلَوْ فَرَضْنا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفاهُ واسْتَمَرَّ إلى خِلافَةِ أَبِي بَكْرٍ وخِلافَةِ عُمَرَ، ثُمَّ أَعادَه عُثْمانُ بَعْدَ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. فأَيْنَ البَأْسُ هنا؟ هذا إِنْ صَحَّتْ وهي لَمْ تَصِحَّ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبِلَ شَفاعَةَ عُثْمانَ في عَبْدِ اللهِ بن سَعْدِ بنِ أَبِي السَّرْحِ، وكانَ قَد ارْتَدَّ ولاشَكَّ أَنَّ الحكَمَ لَمْ يَأْتِ بِجُرْمٍ أَعْظَمَ مِنْ هذا، فكَيْفَ يُسامِحُ النَّبِيُّ ﷺ ذاكَ ولا يُسامِحُ هذا؟!

٧- **إِحْراقُ المَصاحِف:** أَمَرَ عُثْمانُ أن يجتَمِعَ الناسُ على مُصحفٍ واحدٍ لِئَلا يَخْتَلِفوا في كِتابِ اللهِ ويَتَفَرَّقوا(١)، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ قال: إنَّ حُذَيْفَةَ بنَ اليَمانِ قَدِمَ على عُثْمانَ وكانَ يُغازِي أَهلَ الشَّامِ في فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وأَذَرْبِيجانَ مع أَهلِ العِراقِ، فأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلافُهم في القِراءةِ، فقال لعُثْمانَ: يا أَميرَ المُؤمِنِين أَدْرِك هذه الأُمَّةَ قَبْلَ أن يَخْتَلِفوا في الكِتابِ اخْتِلافَ اليَهودِ والنَّصارَى، فأَرْسَلَ عُثْمانُ إلى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إلينا بالصُّحُفِ نَنْسَخُها من المَصاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّها إليك، فأَرْسَلَتْ بها حَفْصَةُ إلى عُثْمانَ. وكانَ هذا العَمَلُ بِمَشورةٍ من الصَّحابَةِ واتِّفاقٍ منهم، قال عليٌّ: يا أَيُّها النَّاسُ لا تَغْلُوا في عُثْمانَ ولا تَقولوا له إلا خَيراً في المَصاحِفِ، فواللهِ ما فعَلَ الذي فعَلَ في المَصاحِفِ إلا عن مَلأٍ مِنَّا جَميعاً، قال: ما تقولونَ في هذه القِراءةِ؟ فقد بلَغَنِيَ أن بعضَهُم يقول: إن قراءَتي خيرٌ من قِراءَتِكَ، وهذا يَكادُ أن يكونَ كُفراً، قلنا: فما تَرَى؟

(١) (قاله ابن حجر في الفتح٩/ ١٧)

قال: أرَى أن نَجْمعَ الناسَ على مُصْحفٍ واحدٍ، فلا تكونُ فُرقةٌ ولا يكونُ اختلافٌ، قلنا: فنِعْمَ ما رأيتَ، قال عليٌّ: والله لو وَلِيتُ لفعلتُ مثلَ الذي فعل.(١) وكلَّفَ عُثمانُ أربعةً: عبدَ الله بنَ الزُّبَيْرِ، وسعيدَ بنَ العاصِ، وعبدَ الرَّحْمنِ بنَ الحارثِ، وهم قُرَشِيُّونَ، وزيدَ بنَ ثابتٍ وهو أنصاريٌّ، ولَمَّا كُتِبَتِ المَصاحِفُ العُثمانيَّةُ أُرسِلَتْ إلى البلادِ الإسلاميَّةِ، لَمْ يَكْتَفِ عُثمانُ بإرسالِها إلى الأمصارِ وحدَها لتكونَ المَلْجأَ والمَرْجِعَ بَلْ أرسَلَ مَعَ كُلِّ مُصْحَفٍ عالِمًا مِنْ عُلَماءِ القِراءَةِ يُعَلِّمُ المُسْلِمينَ القُرآنَ وفْقَ هذا المُصْحَفِ وعلَى مُقْتَضاهُ، فأمَرَ زَيْدَ بنَ ثابتٍ أنْ يُقْرِئَ بالمَدينةِ، وبَعَثَ عَبْدَ اللهِ بنَ السَّائِبِ إلى مكَّةَ، والمُغيرةَ بنَ شِهابٍ إلى الشَّامِ، وعامرَ بنَ عَبْدِ القَيْسِ إلى البَصْرَةِ، وأبا عَبْدِ الرَّحْمنِ السُّلَميَّ إلى الكُوفَةِ. وتَرَكَ عِنْدَهُ في المَدينةِ مُصْحَفًا سادِسًا وهو الَّذي يُسَمَّى بالمُصْحَفِ الإمامِ، وأمَرَ بإحراقِ ما كان من صَحائِفَ مُفْرَقَةٍ عندَ بعضِ الصَّحابةِ.(٢) والمَصاحِفُ الَّتي أحْرَقَها عُثمانُ فيها مِنْ مَنْسُوخِ التِّلاوَةِ وقَدْ أبْقاهُ بَعْضُ الصَّحابَةِ، وفيها تَرْتيبُ السُّوَرِ على غَيْرِ التَّرْتيبِ الَّذي في العَرْضَةِ الأخيرةِ الَّتي عَرَضَها جِبْريلُ على النَّبيِّ ﷺ، وفي بَعْضِ المَصاحِفِ تَفْسيراتٌ لِبَعْضِ الصَّحابَةِ، لذلكَ أمَرَ بإحْراقِها وكَتَبَ المُصْحَفَ الوَحيدَ، ولَمْ يُلْغِ القِراءاتِ الثَّابِتَةَ عَنِ النَّبيِّ ﷺ،وقال بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ: بَلْ تَرَكَ حَرْفًا واحِدًا فَقَطْ وهو ما كانَ على لِسانِ قُرَيْشٍ.

قال ابنُ العَرَبِيِّ: «تِلْكَ حَسَنَتُهُ العُظْمَى، وخَصْلَتُهُ الكُبْرَى، فإنَّه حَسَمَ الخِلافَ وحَفِظَ اللهُ القُرآنَ على يَدَيْهِ».(٣) فهذه مَنْقَبَةٌ لِعُثمانَ، جَعَلُوها مِنْ مَثالِبِهِ ﷺ.

ومَنْ يَكُ ذا فَمٍ مُرٍّ مَريضٍ... يَجِدْ مُرًّا بِهِ الماءَ الزُّلالا.

(١) المصاحف لابن أبي داود ص ٣٠، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح ٩/ ١٨

(٢) صحيح البخاري برقم ٤٩٨٧، والفتح ٩/ ٢١

(٣) « العواصم من القواصم » (ص ٨٠).

٨- لَمْ يَحْضُرْ بَدْرًا. ٩- غابَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوانِ ١٠- فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ

والرَّدُّ على هذه في صَحيحِ البُخاريِّ أيضًا فعَنْ عُثمانَ بنِ مَوْهبٍ قال: جاءَ رَجُلٌ مِنْ أهْلِ مِصْرَ فقال: مَنِ القَوْمُ؟ قالُوا: قُرَيْشٌ. قال: مَنِ الشَّيخُ فيكُمْ؟ قالُوا: عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ. فجاءَ لِعَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، فقال: يا ابنَ عُمَرَ إنِّي سائِلُكَ عَنْ شَيءٍ فحَدِّثْني عَنْهُ، هَلْ تَعْلَمُ أنَّ عُثْمانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قال: نَعَمْ. فقال: تَعْلَمُ أنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ؟ قال: نَعَمْ. قال: هَلْ تَعْلَمُ أنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوانِ؟ قال: نَعَمْ. فقال المِصْريُّ: اللهُ أكبرُ. فقال ابنُ عُمَرَ: تعالَ أُبَيِّنْ لَكَ: أمَّا فِرارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فأشْهَدُ أنَّ اللهَ عَفا عَنْهُ وغَفَرَ لَهُ كما قال تَبارَكَ وتَعالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ ﴾ آل عمران: ١٥٥، وأمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فإنَّهُ كانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وكانَتْ مَريضَةً، فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ لَكَ أجْرَ رَجُلٍ ممَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وسَهْمَهُ»، وأمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوانِ، فلَوْ كانَ أحَدٌ أعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمانَ لَبَعَثَهُ مَكانَهُ(١)، فَبَعَثَه الرَّسُولُ ﷺ، فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ اليُمْنَى: هذه يَدُ عُثْمانَ» فقال ابنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِها الآنَ مَعَكَ.(٢)

هذه هي المَآخِذُ على عُثْمانَ!! ويُمْكِنُ تَقْسيمُها حَسَبَ الجَدْوَلِ الآتي:

اجْتِهاداتٌ	١، ٢، ٣، ٤
أُمُورٌ مَكْذوبةٌ	٥، ٦،
حَسَناتٌ	٧، ٨، ٩
أخْطاءٌ مَغْمُورَةٌ بَلْ مَغْفُورَةٌ	١٠

(١) أي لبعثه النبي ﷺ بدل عثمان، لأنه أرسله النبي ﷺ لأهل مكة حتى يبين لهم أن النبي ﷺ إنما جاء ليؤدي عمرته ﷺ، وحدثت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان إلى مكة ولم يكن حاضرا وإنما ذهب بأمر النبي ﷺ إلى مكة، فبيعة الرضوان ما تمت إلا انتقاما لعثمان لما بلغ النبي ﷺ أن عثمان قد قتل، فبايع النبي ﷺ بيعة الرضوان أصحابه على الانتقام لعثمان إن كان قد صح قتله.

(٢) « صحيح البخاري »، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عثمان، حديث (٣٦٩٩).

المبحثُ الخامس: الخُروجُ على الخَليفةِ عُثمانَ بنِ عَفانَ ﷺ، وفيه مَطلَبان:

المَطْلَبُ الأوَّلُ: بَدْءُ الفِتْنَة: بَدَأَت الفِتنَةُ في سَنَةِ ٣٤ هـ عِندَما حاولَ بعضُ النَّاسِ أنْ يَخرُجُوا علَى عُثمانَ ﷺ فأمسكَ بِهِمْ ثُمَّ أنَّبَهُمْ علَى فِعلِهِمْ وتركَهُمْ، وخَرَجُوا مَرَّةً ثانِيَةً في سَنَةِ ٣٥ هـ كأنَّهُمْ يُرِيدُونَ الحجَّ، ومَرُّوا علَى مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ حاصَرُوا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ عُثمانَ في بَيْتِهِ حَتَّى قَتَلُوهُ شَهِيدًا بَعْدَ حِصارٍ دامَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ومُنِعَ خِلالَها مِنْ كُلِّ شَيءٍ حَتَّى الصَّلاةِ في المَسْجِدِ.

المَطْلَبُ الثاني: أَسْبابُ الفِتْنَة:

السَّبَبُ الأوَّلُ: وهو سَبَبٌ رَئِيسٌ، رَجُلٌ اسمه عَبدُ اللهِ بنُ سَبَأٍ[1]، وتنسَبُ إليه فِرقَةٌ تسمَّى السَّبَئِيَّةَ، وابنُ سَبَأٍ يَمانِيٌّ يهُودِيٌّ أَظْهَرَ الإِسْلامَ، وقال بِأُلُوهِيَّةِ عليٍّ ﷺ، وأَتْباعُه قالوا لِعلِيٍّ: أَنْتَ هو. قال: ومَنْ هو؟ قالُوا: أَنْتَ اللهُ. فأَمَرَ مَوْلاهُ قَنْبَرًا بِأَنْ يَحْفِرَ حُفْرَةً، ويُشْعِلَ فيها النَّارَ، وقال: لمَّا رَأَيْتُ الأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرا... أَجَّجْتُ ناري ودَعَوْتُ قَنْبَرا[2] وقال: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ هذا القَوْلِ أَحْرَقْتُهُ بالنَّارِ، فأَحْرَقَ الكَثِيرِينَ مِنهُمْ، وفَرَّ مِنهُمْ مَنْ فَرَّ، ورجعَ إلى الحقِّ آخرون، وعَبْدُ اللهِ بنُ سَبَأٍ قيل: قتل، وقيل: فرَّ، والعِلْمُ عِنْدَ اللهِ، واستَغَلَّ ابنُ سَبَأٍ الأَعْرابَ، فأَخَذَ يُشِيعُ عِندَهُمُ الأَكاذِيبَ مُدَّعِيًا أَنَّ عُثْمانَ فَعَلَ كذا وكذا، وكتَبَ ابنُ سَبَأٍ كُتُبًا مُزَوَّرَةً (هو ومَنْ ساعَدَهُ) علَى الزُّبَيْرِ، وعليٍّ، وطَلْحَةَ، وعائِشَةَ، وغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ، ويَخْتِمُونَها بِأَخْتامِهِمُ المُزَوَّرَةِ، كُلُّها فيها الإِنْكارُ علَى عُثْمانَ والتَّذَمُّرُ مِنْ سِياسَتِه.

والمُتَلَقُّونَ أَعْرابٌ تأتِيهِمْ هذه الأَخْبارُ فيُصَدِّقُونَ، فتابَعَه غَيْرُ واحِدٍ مِنْ ذَوِي الشِّقاقِ والنِّفاقِ والجهلَةِ، وكانَ يَقُولُ لِحَدِيثِي السِّنِّ وقَلِيلِي التَّجْرِبَةِ: «عَجَبًا لِمَنْ يَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى يَرْجِعُ، ويُكَذِّبُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا يَرْجِعُ! وقَدْ قال ﷻ: إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ

(١) انظر كتاب: « عبد الله بن سبأ هل هو حقيقة أم خيال؟ ».

(٢) أصله في « صحيح البخاري »، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، حديث (٦٩٢٢)، وتفصيل القصة ذكرها الحافظ ابن حجر رحمه الله في شرحه لهذا الحديث، وقال: سنده حسن.

القُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعادٍ] {القصص: ٨٥}، فَمُحَمَّدٌ أَحَقُّ بالرُّجُوعِ مِنْ عِيسَى» فاستَجابَ لَهُ ناسٌ في مُخْتَلَفِ الطَّبَقاتِ فاتَّخَذَ بَعْضَهُمْ دُعاةً فَهِمُوا أَغْراضَهُ ودَعَوْا إِلَيْها، وآخَرُونَ صَدَّقُوا قَوْلَهُ فصارُوا يَدْعُونَ إِلَيْهِ عَنْ عَمايَةٍ، ومِنْ دُعاتِهِ الَّذِينَ ساهَمُوا في نَشْرِ دَعْوَتِهِ: الغافِقِيُّ بنُ حَرْبٍ، وعَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ عُدَيْسٍ البَلَوِيُّ، وكِنانَةُ بنُ بِشْرٍ، وسُودانُ بنُ حُمْرانَ، وعَبْدُ اللهِ بنُ زَيْدِ بنِ وَرْقاءَ، وعَمْرُو بنُ الحَمِقِ الخُزاعِيُّ، وحُرْقُوصُ بنُ زُهَيْرٍ، وحكَيْمُ بنُ جَبَلَةَ، وقَتَيْرَةُ السَّكُونِيُّ، وغَيْرُهُمْ.[1]

السَّبَبُ الثَّاني: الرَّخاءُ الَّذِي أَصابَ الأُمَّةَ الإِسلامِيَّةَ:

قال الحَسَنُ البَصرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: قَلَّما يأتِي علَى النَّاسِ يَوْمٌ إِلَّا ويَقْتَسِمُون فيهِ خَيْرًا، حَتَّى إِنَّهُ يُنادَى تَعالَوا عِبادَ اللهِ، خُذُوا نَصِيبَكُمْ مِنَ العَسَلِ، تَعالَوا عِبادَ اللهِ، خُذُوا نَصِيبَكُمْ مِنَ المالِ.[2] والجِهادَ كانَ في أَوْجِهِ في زَمَنِ عُثْمانَ ﷺ، والرَّخاءُ مِنْ عادَتِه أَنْ يُورِثَ مِثْلَ هذه الأَشْياءَ، وهو التَّذَمُّرُ، وعَدَمُ القَبُولِ، وذلكَ لِبَطَرِ النَّاسِ.

السَّبَبُ الثَّالِثُ: الاخْتِلافُ بَيْنَ طَبْعِ عُثْمانَ وطَبْعِ عُمَرَ:

كان عُمَرُ ﷺ شَدِيدًا، وكانَ عُثْمانُ ﷺ حَلِيمًا رَءُوفًا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ضَعِيفًا كما يدَّعِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، بَلْ كان حَلِيمًا، وعِنْدَما حاصَرُوهُ في البَيْتِ قال: أَتَذْكُرُونَ ما جَرَّأَكُمْ عَلَيَّ؟ ما جَرَّأَكُمْ عَلَيَّ إِلَّا حِلْمِي.

وقال عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ: واللهِ لَقَدْ نَقَمُوا علَى عُثْمانَ أَشْياءَ لَوْ فَعَلَها عُمَرُ ما تَكَلَّمَ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

السَّبَبُ الرَّابِعُ: اسْتِئْثارُ بَعْضِ القَبائِلِ بِرِئاسَةِ قُرَيْشٍ:

القَبائِلُ العَرَبِيَّةُ الَّتِي دَخَلَتْ في الإِسْلامِ وبِخاصَّةٍ تِلْكَ الَّتِي ارْتَدَّ بَعْضُ رِجالِها عَنْ دِينِ اللهِ ثُمَّ رَجَعُوا بَعْدَ أَن قُوتِلُوا، رَجَعَ بَعْضُهُمْ عَنْ قَناعَةٍ، وبَعْضُهُم مِنْ غَيْرِ قَناعَةٍ، وبَعْضُهُمْ رَجَعَ وفِي القَلْبِ شَيءٌ، أُولئِكَ اسْتَثْقَلُوا أَنْ تَكُونَ الرِّئاسَةُ دائِمًا في قُرَيْشٍ،

(١) « مختصر التحفة الاثني عشرية » (٣١٨).

(٢) « تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة » (١/ ٣٦٠).

لماذَا الرِّئاسَةُ في قُرَيْشٍ؟ ولذلكَ يَقُولُ ابنُ خَلْدُونَ: «وَجَدَتْ بَعْضُ القَبائِلِ العَرَبِيَّةِ الرِّئاسَةَ على قُرَيْشٍ، وأَنِفَتْ نُفُوسُهُمْ، فكانُوا يُظْهِرُونَ الطَّعْنَ في الوِلاةِ»[1] ووجَدُوا في لِينِ عُثْمانَ فُرْصَةً لذلكَ.

المَبْحَثُ السَّادِسُ: استِشْهادُ عُثْمانَ بنِ عَفَّانَ ﷺ:

بَعْدَ أَنْ أُثِيرَتْ هذه الأُمُورُ على عُثْمانَ خَرَجَ جَماعَةٌ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ وجَماعَةٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، وجَماعَةٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ إلى المَدِينَةِ في سَنَةِ خمسٍ وثلاثينَ مِنْ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ يُظْهِرُونَ أَنَّهُم يُرِيدُونَ الحَجَّ وقَدْ أَبْطَنُوا الخُرُوجَ على عُثْمانَ ﷺ، واخْتَلَفَ في أَعْدادِهِمْ، فقِيلَ: إِنَّهُمْ أَلْفانِ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، وأَلْفانِ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، وأَلْفانِ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، وقِيلَ: إِنَّ الكُلَّ أَلْفانِ، ولَيْسَتْ هُناكَ إِحْصائِيَّةٌ دَقِيقَةٌ، دَخَلُوا مَدِينَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وكانَ أُولَئِكَ القَوْمُ مِنْ فُرْسانِ قَبائِلِهِمْ جاءوا لِعَزْلِ عُثْمانَ، وحاصَرُوا بَيْتَ عُثْمانَ ﷺ في أَواخِرِ ذِي القِعْدَةِ، وأَمَرُوهُ أَنْ يَخْلَعَ نَفْسَهُ مِنَ الخِلافَةِ، واسْتَمَرَّ الحِصارُ إلى الثَّامِنَ عَشَرَ مِنْ ذِي الحِجَّةِ، وهو يَوْمُ مَقْتَلِ عُثْمانَ ﷺ، ولَـمَّا حُوصِرَ عُثْمانُ ﷺ في بَيْتِهِ، مُنِعَ مِنَ الصَّلاةِ بَلْ ومِنَ الماءِ، فكانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ أَهْلُ الفِتْنَةِ، عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَدِيِّ بنِ الخِيارِ دَخَلَ على عُثْمانَ فقال: يُصَلِّي بِالنَّاسِ إِمامُ فِتْنَةٍ فما تَأْمُرُنا؟ قال: «الصَّلاةُ أَحْسَنُ ما يَعْمَلُ النَّاسُ، فإِذا أَحْسَنَ النَّاسُ فأَحْسِنْ مَعَهُمْ، وإِذا أَساءُوا فاجْتَنِبْ إِساءَتَهُمْ!»[2]. وقَدْ دَخَلَ بَعْضُ أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَيْتَ عُثْمانَ كُلُّهُمْ يُرِيدُ الدِّفاعَ عَنْهُ، وكانَ مِنْ أَشْهَرِ الَّذِينَ جَلَسُوا عِنْدَه في بَيْتِه عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ، والحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، والحُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ، عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ، أَبُو هُرَيْرَةَ، مُحَمَّدُ بنُ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ، وقَدْ شَهَرُوا سُيُوفَهُمْ في وَجْهِ أُولَئِكَ البُغاةِ الَّذِينَ أَرادُوا قَتْلَ عُثْمانَ ﷺ.[3] وجاءَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ صَفِيَّةُ على بَغْلَةٍ يَقُودُها مَوْلاها فَلَقِيَها مالِكُ بنُ الأَشْتَرِ النَّخَعِيُّ فضَرَبَ وجْهَ

(١) « تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة » (١/ ٣٦٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان: باب إمامة المفتون والمبتدع حديث (٦٩٥).

(٣) « البداية والنهاية » (٧/ ١٨٤).

بَغْلَتِها، فقالَتْ: رُدُّونِي، لا يَفْضَحْنِي هذا الكَلْبُ.[1] عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عامِرِ بنِ رَبِيعَةَ قال: كُنْتُ مَعَ عُثْمانَ في الدَّارِ فقال: أَعْزِمُ على كُلِّ مَنْ رَأَى أَنَّ عَلَيْهِ سَمْعًا وطاعَةً إِلَّا كَفَّ يَدَهُ وسِلاحَهُ.[2] وعَنِ ابنِ سِيرِينَ قال: جاءَ زَيْدُ بنُ ثابِتٍ إلى عُثْمانَ ﷺ فقال: هذه الأَنْصارُ بالبابِ يقولون: إِنْ شِئْتَ أَن نَكُونَ أَنْصارَ اللهِ مَرَّتَيْنِ كما كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَكُونُ مَعَكَ. فقال عُثْمانُ: أَمَّا قِتالٌ فلا.[3] ودَخَلَ ابنُ عُمَرَ عليه، فقال عُثْمانُ: يا ابنَ عُمَرَ انْظُرْ ما يَقُولُ هؤُلاءِ، يَقُولُونَ: اخْلَعْها، ولا تَقْتُلْ نَفْسَكَ. فقال ابنُ عُمَرَ: إِذا خَلَعْتَها أَمُخَلَّدٌ أَنْتَ في الدُّنْيا؟ فقال عُثْمانُ: لا. قال ابْنُ عُمَرَ: فلا أَرَى أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصًا قَمَّصَكَهُ اللهُ فَتَكُونَ سُنَّةً، كُلَّما كَرِهَ قَوْمٌ خَلِيفَتَهُمْ أَوْ إِمامَهُمْ خَلَعُوهُ[4]. ومَعَ هذا فَقَدْ حُمِلَ أَرْبَعَةٌ مِنْ شُبَّانِ قُرَيْشٍ مُلَطَّخِينَ بِالدِّماءِ مَحْمُولِينَ كانُوا يُدافِعُونَ عَنْ عُثْمانَ وهم: الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، وعَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ، ومَرْوانُ بنُ الحَكَمِ، ومُحَمَّدُ بنُ حاطِبٍ[5].

ومِنْ عَلاماتِ النُّبُوَّةِ:

عَنْ مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الفِتَنَ فقَرَّبَها فمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ في ثَوْبٍ، فقال: هذا يومَئِذٍ على الهُدَى، يقولُ مُرَّةُ: فقُمْتُ إِلَيْهِ، فإِذا هو عُثْمانُ.[6]

وعَنْ عائِشَةَ قالَتْ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: يا عُثْمانُ إِنْ وَلَّاكَ اللهُ هذا الأَمْرَ يَوْمًا فأَرادَكَ المُنافِقُونَ أَنْ تَخْلَعَ قَمِيصَكَ الَّذِي قَمَّصَكَ اللهُ فلا تَخْلَعْهُ»[7].

بَعْدَ أَنْ حُوصِرَ عُثْمانُ، تَسَوَّرُوا عَلَيْهِ البَيْتَ فقَتَلُوهُ ﷺ. قِيلَ لِلحَسَنِ البَصْرِيِّ

(١) ابن سعد في « الطبقات » (٨/ ١٢٨٠)، وإسناده حسن.

(٢) « المصنف » لابن أبي شيبة (١٥/ ٢٤ رقم ١٩٥٠٨) بسند صحيح.

(٣) « المصنف » لابن أبي شيبة (١٥/ ٢٠٥ رقم ١٩٥٠٩) بسند صحيح.

(٤) أخرجه أحمد في « فضائل الصحابة » (١/ ٤٧٣ رقم ٧٦٧) بإسناد صحيح.

(٥) « الاستيعاب » لابن عبد البر بحاشية « الإصابة » (٣/ ٧٨).

(٦) أخرجه الترمذي، كتاب: المناقب، باب مناقب عثمان، حديث (٣٧٠٤) بإسناد صحيح.

(٧) سنن ابن ماجة المقدمة، باب فضائل أصحابِ النبي ﷺ، حديث (١١٢).

(وكانَ الحَسَنُ البصْرِيُّ قَدْ عاشَ تِلْكَ الفَتْرَةَ لأَنَّهُ مِنْ كِبارِ التَّابِعِينَ): أكانَ فِيمَنْ قَتَلَ عُثْمانَ أَحَدٌ مِنَ المُهاجِرِينَ أَو الأَنْصارِ؟ فقال: كانُوا أَعْلاجًا مِنْ أَهْلِ مِصْرَ.(١) ولكِنَّ الرُّءُوسَ هُمْ: كِنانَةُ بنُ بِشْرٍ، ورُومانُ اليَمانِيُّ، وشَخْصٌ يُقالُ لَهُ جَبَلَةُ، وسَوْدانُ بنُ حُمْرانَ، ورَجُلٌ يُلَقَّبُ بِالمَوتِ الأَسْوَدِ مِنْ بَنِي سَدُوسٍ وقِيلَ: مالِكُ بنُ الأَشْتَرِ النَّخَعِيُّ. هؤُلاءِ كانُوا مِنْ رُءُوسِ الفِتْنَةِ الَّتِي قامَتْ عَلَى عُثْمانَ ﷺ. أَمَّا مَنْ باشَرَ قَتْلَهُ: فالمَشْهُورُ أَنَّهُ رَجُلٌ يُقالُ لَهُ جَبَلَةُ.

- عَنْ عَمْرَةَ بِنتِ أَرطأَةَ قالتْ: خَرَجْتُ مَعَ عائِشَةَ سَنَةَ قُتِلَ عُثْمانُ إِلى مَكَّةَ، فَمَرَرْنا بِالمَدِينَةِ فرَأَينا المُصْحَفَ الَّذِي قُتِلَ وهو في حِجْرِهِ فكانَتْ أَوَّلُ قَطْرَةٍ قَطَرَتْ مِنْ دَمِهِ عَلَى أَوَّلِ هذه الآيَةِ: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ قالتْ عَمْرَةُ: فما ماتَ مِنْهُمْ رَجُلٌ سَوِيًّا.(٢)

عَنْ مُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ قال: كُنْتُ أَطُوفُ بِالكَعْبَةِ فإِذا بِرَجُلٍ يقولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وما أَظُنُّ أَنْ تَغْفِرَ لِي. فتَعَجَّبْتُ مِنْهُ، فقُلْتُ: يا عَبْدَ اللهِ ما سَمِعْتُ أَحَدًا يقولُ مِثْلَ ما تَقولُ. فقال: إِنِّي كُنْتُ قَدْ أَعْطَيْتُ اللهَ عَهْدًا لئن مَكَّنَنِي مِنْ عُثْمانَ لأَصْقَعَنَّهُ، فلَمَّا قُتِلَ وُضِعَ في سَرِيرِهِ في البَيْتِ فكانَ النَّاسُ يأْتُونَ ويُصَلُّونَ عَلَيْهِ وهو في بَيْتِهِ، فدَخَلْتُ أُظْهِرُ أَنِّي أُرِيدُ الصَّلاةَ فلَمَّا رَأَيْتُ أَنَّ البَيْتَ لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ كَشَفْتُ عَنْ وَجْهِهِ فصَفَعْتُهُ وهو مَيِّتٌ فيَبِسَتْ يَدِي. قال ابنُ سِيرِينَ: رَأَيْتُها يابِسَةً كأَنَّها عُودٌ.(٣)

(١) « تاريخ خليفة » (ص ١٧٦) بإسناد صحيح.

(٢) «البداية والنهاية » (٧/ ٢٠٠) ورجاله ثقات غير (عيسى بن المنهال) ذكره ابن حبان في « الثقات »، وذكره كل من البخاري في « التاريخ الكبير » (٦/ ٣٩٩) وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٦/ ٢٨٨) وسكتا عنه، ومعنى سويا أي لم يمت موتة طبيعية.

(٣) أخرجه أحمد في كتاب « فضائل الصحابة » (١/ ٥٠١ رقم ٨١٧) وإسناده صحيح، وانظر كذلك (٧٦٥/ ٧٦٦).

تاريخُ وفاتِه: تُوُفِّيَ عُثْمانُ في آخِرِ سنةِ ٣٥ هـ ودُفِنَ في البَقِيعِ.

المبْحثُ السابعُ: كيف قُتِلَ عُثْمانُ ﷺ ولَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحابَةِ؟

التَّعليلُ الأَوَّلُ: أَنَّ عُثْمانَ هو الَّذِي أَمَرَهُمْ أَنْ يُغْمِدُوا سُيُوفَهُمْ ونَهاهُمْ عنِ القِتالِ واستَسلَمَ لِقَضاءِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بن عامِرٍ قال: كُنْتُ مَعَ عُثْمانَ في الدَّارِ، فقال: أَعْزِمُ عَلَى كُلِّ مَنْ رَأَى أَنَّ عَلَيْهِ سَمْعًا وطاعَةً إِلَّا كَفَّ يَدَهُ وسِلاحَهُ [١].

وعَن ابنِ سِيرِينَ قال: جاءَ زَيْدُ بنُ ثابِتٍ إِلى عُثْمانَ فقال: هذه الأَنْصارُ بالبابِ قالُوا: إِنْ شِئْتَ أَن نَكُونَ أَنْصارَ اللهِ مَرَّتَيْنِ كما كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَكُونُ مَعَكَ. فقال عُثْمانُ: أَمَّا قِتالٌ فلا [٢].

وهذا يَدُلُّ عَلَى أَمْرَيْنِ اثْنَيْنِ:

١- شَجاعَةُ عُثْمانَ.

٢- رَحْمَتُهُ بأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لأَنَّهُ أَدْرَكَ أَنَّ أُولئِكَ أَعْرابٌ أَجْلافٌ وأَنَّهُم مُفْسِدُونَ، فرَأَى أَنَّهُ لَوْ قاتَلَهُمُ الصَّحابَةُ لَكانَتِ المَفْسَدَةُ أَعْظَمَ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ واحِدٍ، ولَرُبَّما انْتَهَى الأَمْرُ إِلى قَتْلِ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنَ الصَّحابَةِ، وقَدْ يَتَعَدَّوْنَ إِلى انْتِهاكِ الأَعْراضِ، وانْتِهابِ الأَمْوالِ.

التَّعْلِيلُ الثَّانِي: أَنَّ عَدَدَ الصَّحابَةِ كانَ أَقَلَّ بِكَثِيرٍ مِنْ عَدَدِ أُولَئِكَ الخَوارِجِ، فإِنَّ أَصْحابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كانُوا عَلَى أَرْبَعَةِ أَماكِنَ:

الأَوَّلُ: مَكَّةُ؛ لأَنَّ المَوْسِمَ كانَ مَوْسِمَ حَجٍّ، وقَدْ خَرَجَ الكَثِيرُونَ لِلحَجِّ.

الثَّانِي: بَعْضُ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ تَمَصَّرُوا الأَمْصارَ، عاشُوا في الكُوفَةِ، والبَصْرَةِ، ومِصْرَ، والشَّامِ، وغَيْرِها مِنَ البِلادِ.

الثَّالِثُ: أَن الكَثِيرِينَ كانوا في الجِهادِ.

الرَّابِعُ: هم الَّذِينَ كانُوا في المَدِينَةِ ولَمْ يَكُن عَدَدُهُمْ مُكافِئًا لِعَدَدِ أُولَئِكَ الخَوارِجِ.

(١) « المصنف » لابن أبي شيبة (١٥/ ٢٤ رقم ١٩٥٠٨) بسند صحيح.

(٢) « المصنف » لابن أبي شيبة (١٥/ ٢٠٥ رقم ١٩٥٠٩) بسند صحيح.

التَّعْلِيلُ الثَّالِثُ: أنَّ الصَّحابَةَ بَعَثُوا أولادَهُمْ للدِّفاعِ عَنْ عُثْمانَ وما كانُوا يَتَصَوَّرُونَ أنَّ الأَمْرَ يَصِلُ إلى القَتْلِ، وأَرْجَحُ هذه الأَقْوالِ الأَوَّلُ وهو أنَّ عُثْمانَ ﷺ هو الَّذي مَنَعَهُم مِنْ قِتالِ أُولئِكَ الخَوارِجِ.

المبْحثُ الثامن: لماذا لَمْ يَقْتُلْ عليٌّ قَتَلَةَ عُثْمانَ؟

عليٌّ ﷺ كانَ يَنْظُرُ نَظَرَ مَصْلَحَةٍ ومَفْسَدَةٍ، فرَأَى أنَّ المَصْلَحَةَ تَقْتَضِي تَأْخِيرَ القِصاصِ لا تَرْكَهُ، فأَخَّرَ القِصاصَ مِنْ أَجْلِ هذا، كما فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ في حادِثَةِ الإِفْكِ، وذلِكَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ في عائِشَةَ بَعْضُ النَّاسِ. ومِنْ أَشْهَرِ مَنْ تَكَلَّمَ في عائِشَةَ حَسَّانُ بْنُ ثابِتٍ، وحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، ومِسْطَحُ بْنُ أُثاثَةَ، وكانَ الَّذي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ فصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ المِنْبَرَ وقال: «مَنْ يَعْذِرُنِي في رَجُلٍ وصَلَ أَذاهُ إلى أَهْلِي؟ فقامَ سَعْدُ بْنُ مُعاذٍ وقال: أَنا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يا رَسُولَ اللهِ، إنْ كانَ مِنَّا مَعْشَرَ الأَوْسِ قَتَلْناهُ، وإنْ كانَ مِنْ إِخْوانِنا الخَزْرَجِ أَمَرْتَنا بِقَتْلِهِ. فقامَ سَعْدُ بْنُ عُبادَةَ فَرَدَّ على سَعْدِ بْنِ مُعاذٍ، وقامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ فرَدَّ على سَعْدِ بْنِ عُبادَةَ، فصارَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[1] وعَلِمَ أَنَّ الأَمْرَ عَظِيمٌ، وذلِكَ أَنَّهُ قَبْلَ مَجِيءِ النَّبِيِّ ﷺ إلى المَدِينَةِ كانَ الأَوْسُ والخَزْرَجُ قَدِ اتَّفَقُوا على أَنْ يَجْعَلُوا عَبْدَ اللهِ بنَ أُبَيٍّ بْنِ سَلُولٍ مَلِكًا عَلَيْهِمْ، فَلَهُ عِنْدَهُمْ مَنْزِلَةٌ عَظِيمَةٌ، وهو الَّذي رَجَعَ بِثُلُثِ الجَيْشِ في مَعْرَكَةِ أُحُدٍ، والنَّبِيُّ ﷺ هنا تَرَكَ جِلْدَ عَبْدَ اللهِ بنِ أُبَيٍّ بْنِ سَلُولٍ لِلمَصْلَحَةِ؛ إِذْ رَأَى أَنَّ جِلْدَهُ أَعْظَمُ مَفْسَدَةً مِنْ تَرْكِهِ، وكذلِكَ عليٌّ ﷺ رَأَى أَنَّ تَأْخِيرَ القِصاصِ أَقَلُّ مَفْسَدَةً مِنْ تَعْجِيلِهِ؛ لأَنَّ عليًّا ﷺ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقْتُلَ قَتَلَةَ عُثْمانَ أَصْلًا؛ لأَنَّهُمْ غَيْرُ مَعْرُوفِينَ بِأَعْيانِهِمْ، وإنْ كانَ هُناكَ رُؤُوسٌ لِلفِتْنَةِ ولَهُمْ قَبائِلُ تُدافِعُ عَنْهُم، والأَمْنُ غَيْرُ مُسْتَتِبٍّ ومازالَتِ الفِتْنَةُ قائِمَةً، ومَنْ يَقُولُ إِنَّهُمْ لَنْ يَقْتُلُوا عليًّا ﷺ؟ وقَدْ قَتَلُوهُ بَعْدَ ذلِكَ، ولَمَّا آلَتِ الخِلافَةُ إلى مُعاوِيَةَ لَمْ يَقْتُلْ قَتَلَةَ عُثْمانَ، لأَنَّه صارَ يَرَى ما كانَ يَرَاهُ عليٌّ، كانَ عليٌّ يَراهُ واقِعًا، ومُعاوِيَةُ كانَ يَراهُ نَظَرِيًّا.

(١) متفق عليه: « صحيح البخاري »، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، رقم الحديث (٤١٤١)، « صحيح مسلم »، كتاب التوبة، باب حديث الإفك وقبول توبة القاذف، حديث (٢٧٧٠).

المبْحثُ التاسِعُ: مَوْقِفُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ قَتَلَةِ عُثْمانَ وقاتِلِ عليٍّ وقاتِلِ الزُّبَيْرِ، وقَتَلَةِ الحُسَيْنِ، وأَمْثالِهِمْ:

قال الإِمامُ الذَّهَبِيُّ: «ابنُ مُلْجِمٍ عِنْدَنا مِمَّنْ نَرْجُو لَهُ النَّارَ، ونُجَوِّزُ أَنَّ اللهَ يَتَجاوَزُ عَنْهُ، وحُكْمُهُ هو حُكْمُ قاتِلِ عُثْمانَ، وقاتِلِ الزُّبَيْرِ، وقاتِلِ طَلْحَةَ، وقاتِلِ سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ، وقاتِلِ عَمَّارٍ، وقاتِلِ خارِجَةَ، وقاتِلِ الحُسَيْنِ [1]، فكُلُّ هؤُلاءِ نَبْرَأُ مِنْهُمْ ونُبْغِضُهُمْ في اللهِ ونَكِلُ أُمُورَهُمْ إلى اللهِ تَبارَكَ وتَعالَى».[2]

(١) هؤلاء حكمهم واحد؛ لا يخرجون من الملة، ولكن لا شك أنهم فسقة مجرمون إلا من تاب منهم.

(٢) « تاريخ الإسلام » (٦٤٥) عصر الخلفاء الراشدين في ترجمة عبد الرحمن بن ملجم.

الخاتمَةُ:

إنَّ الكَيدَ للإسْلامِ أحيانًا يكونُ بالطَّعْنِ المُباشِرِ فيهِ وأحيانًا أُخْرَى بالطَّعْنِ في رُموزِهِ، وما وقَعَ من ظُلْمٍ وافْتِراءٍ على الخَليفَةِ الرَّاشِدِ عُثمانَ بنِ عَفَّانٍ خيرُ شاهِدٍ على هذا، وتَبَيَّنَ من خِلالِ هذهِ الدِّراسَةِ أنَّ الخَليفَةَ الرَّاشِدَ عُثمانَ كان من خِيرَةِ الخُلفاءِ، وأنَّ الطُّعونَ التي وُجِّهَتْ لهُ تَمَّ تَقْسيمُها إلى أرْبَعَةِ أقْسامٍ:

- اجْتِهاداتٍ، وهي الشُّبُهاتُ: ١، ٢، ٣، ٤
- مَكْذوباتٍ، وهي الشُّبُهاتُ: ٥، ٦
- حَسَناتٍ، وهي الشُّبُهاتُ: ٧، ٨، ٩
- أخْطاءٍ، وهي الشُّبْهَةُ: ١٠

التَّوصِياتُ:

أن تكونَ هناك دِراساتٌ خاصَّةٌ بِكُلِّ صَحابِيٍّ كَثُرَ الكَلامُ عليهِ، لبَيانِ الحَقِّ وردِّ الشُّبُهاتِ المُثارَةِ حَوْلَ هذا الجِيلِ الفَريدِ.

المصادر والمراجع

- الإبهاج في شرح المنهاج –علي بن عبدالكافي السبكي– طبعة مكتبة الكليات الأزهرية.
- الإحكام في أصول الأحكام – علي بن أحمد بن حزم – طبعة دار الحديث – القاهرة–١٤١٣
- الإحكام في أصول الأحكام–سيف الدين الآمدي– طبعة دار الحديث–القاهرة.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول–محمد بن علي الشوكاني، تحقيق د. شعبان محمد– طبعة دار السلام– القاهرة–١٤١٨
- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان–١٤١٥
- البحر المحيط–بدر الدين الزركشي، طبعة وزارة الأوقاف –الكويت–١٤١٣.
- البداية والنهاية – إسماعيل بن كثير – دار الكتب العلمية– بيروت – ١٤٠٣
- البداية والنهاية: إسماعيل بن كثير، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، الجيزة–مصر–١٤١٨
- تاريخ الأمم والملوك (تاريخ الطبري) محمد بن جرير الطبري – دار الأعلمي– بيروت–١٤٠٩
- التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل البخاري – مطبعة دار المعارف العثمانية، الهند– تصوير دار الكتب العلمية– بيروت ١٩٧٨م
- تاريخ خليفة بن خياط– خليفة بن خياط – تحقيق أكرم ضياء العمري– دار طيبة بالرياض –١٤٠٥
- الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد الرازي، تحقيق: جماعة من العلماء، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند –١٣٧١

- السنة: أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، تحقيق وتخريج: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان- ١٤١٣
- سنن أبي داود – سليمان بن الأشعث السجستاني طبعة مصطفى الحلبي - القاهرة-١٤٠٣
- السنن: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة مصطفى البابي الحلبي- ١٣٩٨
- سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: جماعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان- ١٤١٣
- الصحاح – إسماعيل الجوهري – تحقيق: أحمد عبدالغفور، طبعة دار العلم للملايين – بيروت-١٤٠٤
- صحيح مسلم- مسلم بن الحجاج- تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي- دار ابن حزم- بيروت- ١٤١٦
- الطبقات لمحمد بن سعد الهاشمي، تحقيق: إحسان عباس، تصوير دار صادر، بيروت.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري- أحمد بن حجر العسقلاني- تحقيق محب الدين الخطيب- المكتبة السلفية- القاهرة-
- فضائل الصحابة: أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار ابن الجوزي، الدمام – ١٤٢٠
- القاموس المحيط – مجد الدين الفيروز أبادي – الهيئة المصرية للكتاب - ١٣٠١
- الكفاية في علم الرواية – أحمد بن علي الخطيب البغدادي – طبعة دار الكتب العلمية- بيروت.
- لسان العرب – ابن منظور – دار صادر –بيروت.

- مختار الصحاح – محمد بن أبي بكر الرازي – ترتيب محمود خاطر- تصوير دار الحديث – القاهرة.
- مختصر التحفة الاثنى عشرية: شاه عبدالعزيز الدهلوي- نقله من الفارسية إلى العربية سنة ١٢٢٧ – اختصره وهذبه السيد محمود شكري الألوسي- مكتبة ايشيق – تركيا استانبول ١٣٩٩
- المستصفى في علم الأصول – أبو حامد الغزالي- تحقيق د. محمد الأشقر- طبعة مؤسسة الرسالة- بيروت – ١٤١٧.
- المسند: أحمد بن محمد بن حنبل – تحقيق: جماعة بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان –١٤٢١
- المصباح المنير – أحمد محمد الفيومي –تصوير دار الفكر- بيروت،
- المصنف: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق وتخريج: محمد عوامة، شركة دار القبلة / الرياض، ومؤسسة علوم القرآن /سوريا- ١٤٢٧
- معجم البلدان – ياقوت الحموي- تصوير دار صادر –بيروت.
- المعجم الكبير: سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة- ١٤٠٤
- المغني – موفق الدين بن قدامة –دار الفكر- بيروت-١٤٠٥

منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية: أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض- ١٤٠٦

فهرس البحث

مقدمة ٧٠٩
الباب الأول: عدالة الصحابة ٧١١
المبحث الثاني: تعريف الصحابي لغة واصطلاحًا ٧١١
المبحث الثاني: تعريف العدالة لغة واصطلاحًا ٧١٢
المبحث الثالث: الأدلة على عدالة الصحابة من القرآن والسنة والإجماع ٧١٤
المبحث الرابع: الطعن في عدالة الصحابة ٧١٧
الباب الثاني: خلافة عثمان بن عفان ٧١٩
المبحث الأول: ترجمة عثمان بن عفان ٧١٩
المبحث الثاني: كيف وصلت الخلافة لعثمان وقصة الشورى ٧٢٠
المبحث الثالث: الفتوحات وأهم الأحداث والأعمال في خلافة عثمان ٧٢٢
المبحث الرابع: أهم الطعون على الخليفة الراشد عثمان ٧٢٢
المبحث الخامس: الخروج على الخليفة عثمان بن عفان ٧٣٢
المبحث السادس: استشهاد عثمان بن عفان رضي الله عنه ٧٣٤
المبحث السابع: كيف قُتل عثمان و لم يدفع عنه أحد من الصحابة ٧٣٧
المبحث الثامن: لماذا لم يقتل علي قتلة عثمان ٧٣٨
المبحث التاسع: موقف أهل السنة من قتلة عثمان وقاتل علي وقاتل الزبير وقتلة الحسين وأمثالهم ٧٣٩
الخاتمة ٧٤٠
المصادر والمراجع ٧٤١
فهرس البحث ٧٤٤

* * *